



الحديث

عمدة الأحكام

(من كلام خير الأنام ﷺ)

للإمام تقي الدين عبدالغني بن عبدالواحد بن علي المقدسي - رحمه الله - (ت ٦٠٠هـ)
ومعه شرحه "تنبيه الأفهام" للشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - (ت ١٤٢١هـ)

للسنة الأولى المتوسطة

الفصل الدراسي الأول

ح

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٧هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.

المقدسي ، تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد بن علي

عمدة الأحكام: من كلام خير الأنام مقرر الحديث للسنة الأولى

المتوسطة بالمعاهد العلمية. / تقي الدين عبد الغني ابن عبد الواحد بن

علي المقدسي - الرياض ١٤٢٧هـ

(١١٦) ص: ٢١٠.٥ × ٢٧ سم.

٢ مج ردمك: ٨-٦٤٧-٠٤-٩٩٦٠ (مجموعة)

٦-٦٤٨-٠٤-٩٩٦٠ (ج ١)

ج ١- الفصل الدراسي الأول، ج ٢: الفصل الدراسي الثاني) ١- الحديث - أحكام -

كتب دراسية ٢- التعليم المتوسط - السعودية - كتب دراسية. أ - العنوان

١٤٢٧/٥٠٣هـ

٢٣٧.٣٠/٧١٣ ديوي

رقم الإيداع: ١٤٢٧/٥٠٣

ردمك: ٨-٦٤٧-٠٤-٩٩٦٠ (مجموعة)

٦-٦٤٨-٠٤-٩٩٦٠ (ج ١)

للتواصل مع الإدارة العامة لتطوير الخطط والمناهج

هاتف: ٠١١٢٥٨٢٢٢٢ ، فاكس: ٠١١٢٥٩٠٢٤٩

بريد إلكتروني (mnaaj@imamu.edu.sa)

أو من خلال بوابة الجامعة الإلكترونية (www.imamu.edu.sa)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: (نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا
شَيْئًا فَبَلَغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَىٰ لَهُ مِنْ سَامِعٍ)

[الترمذي، ٢٦٥٧]

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.. أما بعد:

فالسنة هي: المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي وهي: الوحي غير المتلو، كما قال ﷺ "ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه" وقد أعتنت الأمة بتدوين سنة النبي ﷺ وحفظها، وتنوعت طرق التصنيف فيها ومجالاته، حتى تهيأ كم هائل من الكتب والمصنفات والأجزاء التي أعتنت بسنة النبي ﷺ رواية ودراية، وبعد انتهاء عصر التدوين بالإسناد المتصل إلى رسول الله ﷺ، اتجهت طائفة من أهل العلم إلى جمع بعض ما يحتاجه طالب العلم، ومن ذلك الكتب التي اهتمت بجمع أحاديث الأحكام، ومن أشهرها كتاب: (عمدة الأحكام)، الذي جمع فيه مؤلفه طائفة من أحاديث الأحكام، مقتصر على ما اتفق عليه البخاري ومسلم، وقد حظي هذا الكتاب بعناية طلاب العلم واهتموا بحفظه ودراسته، ومن ثم وقع اختيار جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية على هذا الكتاب؛ ليكون مما يدرسه طلاب المعاهد العلمية.

وقد أعد الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين رحمه الله المولود سنة ١٣٤٧هـ والمتوفي سنة ١٤٢١هـ شرحاً على قسم (العبادات) من الكتاب المذكور؛ بناءً على طلب الجامعة، ليكون في مستوى طلاب المرحلة المتوسطة، سماه: (تنبيه الأفهام)، فأوضح - رحمه الله - من ألفاظ المتن ما يحتاج إلى توضيح، مشيراً إلى ما يستفاد من الحديث من أحكام وآداب. وهذا هو مقرر الحديث للسنة الأولى المتوسطة الفصل الدراسي الأول.

وتهدف دراسة الحديث في هذه المرحلة إلى ما يلي:

- ١- غرس محبة النبي ﷺ والتأسي به لدى الطلاب.
- ٢- إعطاء الطلاب حصيلة من العلم الشرعي بدراسة أحاديث الأحكام وحفظ شيء منها.
- ٣- تمكين الطلاب من الاطلاع على جوانب الإسلام التي بينها النبي ﷺ مثل صلة الفرد بربه وصلته بإخوانه، وما يتبع ذلك من توضيح مبادئ الإسلام في العلاقات الاجتماعية والآداب الأخلاقية وقواعد الحياة الاقتصادية.
- ٤- ترغيبهم في قراءة السنة والبحث في علومها للوقوف عند حدودها استمساكاً بهدي الرسول ﷺ واقتداءً بسيرته.
- ٥- تدريبهم على استنباط الفوائد والأحكام والآداب من الأحاديث النبوية.
- ٦- تنمية ثروتهم اللغوية، وتمكينهم من فهم تراكيب الحديث والتعبير عنها بأسلوب سهل في عبارة واضحة.

توجيهات في تدريس المادة:

ينبغي للمدرس أن يعتني بأهداف الحديث وأحكامه وربطها بالحياة الحاضرة حتى يشعر التلاميذ بالفائدة المباشرة لدراسة هذا العلم وأهميته في حياتهم العامة فذلك أدعى لرغبتهم فيه واهتمامهم به.

ومن المستحسن اتباع ما يلي:

- ١- التمهيد للدرس بمقدمة مناسبة تربط معلومات الطلاب السابقة بدروسهم الجديدة.
 - ٢- كتابة متن الحديث على السبورة بخط واضح، أو عرضه بوسيلة مناسبة.
 - ٣- قراءة الحديث أمام الطلاب ثم تكليف بعضهم بقراءته.
 - ٤- البدء بالتعريف براوي الحديث، وينبغي الاعتناء بغرس محبة أصحاب النبي ﷺ لدى الطلاب، وإبراز جوانب حياتهم وربطها بواقع الطلاب؛ ليتأسوا بهم ويقتدوا بهديهم.
 - ٥- بيان معنى المفردات اللغوية، وبيان المراد بها في الحديث، وإعراب ما يتوقف فهم المعنى على إعرابه ثم تسجيل ذلك على أحد جوانب السبورة.
 - ٦- شرح المعنى الإجمالي للحديث بعبارة سليمة تبين منزلة السنة ومقاصد الشريعة ومزايا الإسلام مع مراعاة التركيز على صلة الحديث بالباب، ومن المستحسن تكليف الطلاب بتولي الشرح الإجمالي.
 - ٧- مناقشة الطلاب لاستنباط الفوائد واستخراج الأحكام والآداب التي تؤخذ منه ويدون ذلك على السبورة بإيجاز، مع الاعتناء ببيان وجه الاستدلال ومأخذ الفائدة، والحرص على تعويد الطلاب على الاستنباط والاستنتاج.
 - ٨- توجيه أسئلة إلى الطلاب تتناول أهم عناصر الدرس ومراعاة كافة مستويات التحصيل دون التركيز على التذكر والاستدعاء.
 - ٩- تكليف بعض الطلاب بقراءة شرح الحديث وتصحيح ما يقعون فيه من أخطاء.
 - ١٠- تشجيع الطلاب على حفظ أحاديث المتن ووضع الحوافز المشجعة على ذلك.
- وقد نص المنهج المعتمد على أن يدرس الطلاب في السنة الأولى المتوسطة بواقع حصتين في الأسبوع، من أول (كتاب الطهارة) إلى نهاية (باب الغسل من الجنابة).
- والله نسأل أن ينفع به، وأن يحقق الغرض الذي أُلّف من أجله، وصلى الله وسلم على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه.

الإدارة العامة لتطوير الخطط والمناهج

التعريف بمؤلف عمدة الأحكام

هو الإمام الحافظ المؤرخ، أبو مُحَمَّد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور الجمّاعيلي نسبة إلى جمّاعيل: (قرية في جبل نابلس من أرض فلسطين) المقدسي ثم الدمشقي.

ولد سنة ٥٤١هـ بجمّاعيل، ثم انتقل مع أسرته إلى مدينة دمشق، وتلمذ على والده، وعلى شيوخ دمشق وعلمائها، ثم تولى بها التدريس في مسجد دمشق الأموي، ثم انتقل إلى مصر، ودرّس بها الحديث، فصار له بها تلاميذ كثير، ومن أبرز تلاميذه موفق الدين ابن قدامة المقدسي، وعبد القادر الرهاوي وغيرهم.

كان - رحمه الله - غزير الحفظ والإتقان، كريماً جواداً، زاهداً عابداً، يقوم أكثر الليل، قواماً بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لا تأخذه في ذلك لومة لائم.

وكان بجانب ذلك كثير التصانيف في مختلف العلوم والفنون؛ ومن أبرزها كتاب (الكمال في معرفة الرجال) في ترجمة رواة الكتب الستة، وكتاب (المصباح في عيون الأحاديث الصحاح) يشتمل على أحاديث الصحيحين، وكتاب: (الأحكام على أبواب الفقه) وكتاب: (عمدة الأحكام).

توفي - رحمه الله - يوم الاثنين سنة ٦٠٠هـ بمصر، وله تسع وخمسون سنة.

خطبة المؤلف

الحمد لله الملك الجبار الواحد القهار، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له رب السموات والأرض وما بينهما العزيز الغفار، وأشهد أن مُحمّداً عبده ورسوله المصطفى المختار، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الأطهار الأخيار.

أما بعد: فإن بعض الإخوان سألني اختصار جملة في أحاديث الأحكام^(١) مما اتفق عليه الإمامان: أبو عبد الله مُحمّد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري^(٢)، ومسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري^(٣)، فأجبته إلى سؤاله^(٤) رجاء المنفعة به.

وأسأل الله أن ينفعنا به ومن كتبه أو سمعه أو قرأه أو حفظه أو نظر فيه، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم موجباً للفوز لديه في جنات النعيم فإنه حسبنا ونعم الوكيل.

(١) بيان سبب تأليف المؤلف لهذا الكتاب. الاختصار: (تقليل الشيء)، وأحاديث الأحكام: (ما دل على الأحكام الشرعية من السنة النبوية).

(٢) ولد في شوال سنة أربع وتسعين ومائة في بخارى وتنقل في البلاد الإسلامية لطلب الحديث، فأخذ من عامة محدثي الأمصار وألف كتباً في الحديث ورجاله، أهمها وأعمها نفعاً: كتاب "الجامع الصحيح" المشهور باسم (صحيح البخاري) روي عنه أنه قال: (خرّجت الصحيح من ستمائة ألف حديث ولم أخرج فيه إلا صحيحاً). توفي ليلة عيد الفطر، سنة ست وخمسين ومائتين، في قرية من قرى سمرقند رحمه الله تعالى.

(٣) ولد سنة أربع ومائتين في نيسابور. وتنقل في البلاد الإسلامية لطلب الحديث وتلمذ على البخاري رحمه الله، وألف كتباً أهمها وأعمها نفعاً: كتاب "الصحيح" المشهور باسم (صحيح مسلم) روي عنه أنه قال: (جمعت الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث). توفي في الرابع والعشرين من رجب، سنة إحدى وستين ومائتين، في نيسابور رحمه الله تعالى.

(٤) هذا في الجملة لا في الجميع، لأن فيه ما لم يتفقا عليه لكنه قليل جداً ونادر، ثم إن المؤلف رحمه الله تعالى يسوق الحديث أحياناً بلفظ البخاري. وأحياناً بلفظ مسلم، ويأتي أحياناً بسياق من روايات متفرقة وكأنه — رحمه الله — يراعي المعنى والتوسع في سياق اللفظ مع الاختصار، وعذره في ذلك أنه لم يكن يسوق لفظ طريق معين من الأسانيد حتى يتقيد به من غير تغيير ولا زيادة، والله أعلم.

توزيع مقرر منهج الفصل الدراسي الأول

الأسبوع	الموضوعات	ملحوظات
الأول	من أول كتاب الطهارة إلى نهاية الحديث رقم (١)	
الثاني	من الحديث رقم (٢) إلى نهاية الحديث رقم (٤)	
الثالث	من الحديث رقم (٥) إلى نهاية الحديث رقم (٧)	
الرابع	من الحديث رقم (٨) إلى نهاية الحديث رقم (١٠)	واجب منزلي
الخامس	من باب دخول الخلاء إلى نهاية الحديث رقم (١٣)	
السادس	من الحديث رقم (١٤) إلى نهاية الحديث رقم (١٦)	
السابع	مراجعة ومن باب السواك إلى نهاية الحديث رقم (١٨)	
الثامن	من الحديث رقم (١٩) إلى نهاية الحديث رقم (٢١)	واجب منزلي
التاسع	من الحديث رقم (٢٢) إلى نهاية الحديث رقم (٢٤)	
العاشر	من الحديث رقم (٢٥) إلى نهاية الحديث رقم (٢٧)	
الحادي عشر	مراجعة ومن باب الغسل من الجنابة إلى نهاية الحديث رقم (٢٨)	واجب منزلي
الثاني عشر	من الحديث رقم (٢٩) إلى نهاية الحديث رقم (٣٠)	
الثالث عشر	من الحديث رقم (٣١) إلى نهاية الحديث رقم (٣٣)	واجب منزلي
الرابع عشر	من الحديث رقم (٣٥) إلى نهاية مقرر الفصل الدراسي الأول .	
الخامس عشر	مراجعة لجميع المقرر الدراسي	

جدول الأسابيع الدراسية لعام ١٤ / ١٤هـ

الأيام الأسابيع	الأحد	الاثنين	الثلاثاء	الأربعاء	الخميس	ملاحظات
الأول						
الثاني						
الثالث						
الرابع						
الخامس						
السادس						
السابع						
الثامن						
التاسع						
العاشر						
الحادي عشر						
الثاني عشر						
الثالث عشر						
الرابع عشر						
الخامس عشر						
السادس عشر						
السابع عشر						
الثامن عشر						

كتاب الطهارة

الطهارة في اللغة: النظافة.

وفي الاصطلاح: ارتفاع الحدث وزوال النجس، وتطلق على نفس التطهر، وهي بهذين المعنيين حسية.

وتطلق على الطهارة المعنوية وهي: طهارة العقيدة، والأخلاق والأعمال، ومن هذا قوله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ (التوبة: ١٠٣) وقوله في مقابل ذلك ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ (التوبة: ٢٨) وقوله: ﴿ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْخَبِيثَ ﴾ (الأنبياء: ٧٤) وقوله: ﴿ إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ (المائدة: ٩٠).

وقد بدأ المصنفون في الفقه وأحاديث الأحكام كتبهم بالطهارة لأنها مفتاح الصلاة التي هي أكد أركان الإسلام بعد الشهادتين: (شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله) فلا صلاة إلا بطهور.

وتم مناسبة قد لا تكون مما قصده العلماء بالذات وهي تذكر المتعلم عند بدء تعلمه بتطهير قلبه وإخلاص النية لله تعالى في طلب العلم، بأن يقصد بذلك وجه الله والدار الآخرة، وحفظ الشريعة الإسلامية ونشرها بين الناس، وحماتها والنضال دونها، ورفع الجهل عن نفسه وعن الناس جميعاً حتى يعبدوا الله على بصيرة.

الحديث الأول

١ - عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: (إنما الأعمال بالنيات - وفي رواية: بالنية - وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه).

أ - الراوي:

عمر بن الخطاب: أمير المؤمنين، وثاني خلفاء المسلمين الفاروق، كان من أشرف قريش، أسلم في السنة الخامسة أو السادسة بعد البعثة، فكان في إسلامه عز للمسلمين، شهد المشاهد كلها، وتولى الخلافة بعد أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - بعهد منه، فقام بها خير قيام بعده، وفي آخر ذي الحجة لأربع ليال بقين منه طعنه غلام مجوسي، وأمير المؤمنين قد كبر لصلاة الفجر، فحُمِلَ إلى بيته وتوفي بعد ثلاث ليال سنة ثلاث وعشرين، ودفن مع النبي ﷺ وأبي بكر - رضي الله عنه - في حجرة عائشة - رضي الله عنها -، فكانت خلافته عشر سنين وستة أشهر وأياماً، - رضي الله عنه - وأرضاه.

ب - موضوع الحديث:

بيان منزلة النية من الأعمال.

ج - شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
إنما:	أداة حصر، والحصر تخصيص شيء بشيء.
الأعمال:	جمع عمل وهو ما يقوم به الإنسان من قول أو فعل أو ترك مقصود، مثل: قراءة القرآن والوضوء، وترك السرقة قصداً.
بالنيات:	جمع نية، وهي القصد والإرادة، و(الباء) للمصاحبة، والمعنى: أن كل عمل لابد أن يكون مصحوباً بنية إذا وقع من عاقل له.
وفي رواية بالنية:	أي: أن بعض من روى الحديث رواه بلفظ (إنما الأعمال بالنية) وهي مفرد النيات، لكنها بمعنى الجمع؛ لأن المراد بها الجنس.
امرئ:	إنسان.
ما نوى:	ما قصد، والمعنى: ليس للمرء إلا ما قصد بعمله، فإن قصد به عبادة الله صار عبادة وأثيب عليه، وإن قصد سوى ذلك كان له ما قصد.
هجرته:	الهجرة في اللغة الترك، يقال: هَجَرْتُهُ، أي: تركته، والمراد بها هنا: ترك السكنى في بلاد الكفار بالانتقال عنها إلى سكنى بلاد الإسلام.
إلى الله:	إلى دينه والوصول إلى رضوانه والجنة.
ورسوله:	المراد به هنا مُحَمَّدٌ ﷺ، ومعنى الهجرة إليه في حياته: أن يهاجر إليه ليكون في معيته لنصره والتعلم منه والتأسي بسنته، والهجرة إليه بعد وفاته: أن يهاجر إلى أتباعه ومكان إقامة شريعته.
فهجرتـه إلى الله ورسوله:	أي: فقد بلغ الغاية التي لا أسمى منها ولا أجل وهي الوصول إلى الله ورسوله.

الكلمة	معناها
دنيا يصيبها:	شيء من الدنيا يدركه كالمال والشرف والرئاسة.
امراً:	أنثى.
يتزوجها:	ينكحها، وخص المرأة مع أنها من متاع الدنيا لكثرة تعلق الرغبات فيها، فكأنها في كفة وسائر متاع الدنيا في كفة.
فهجرته إلى ما هاجر إليه:	أي: من دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها، ولم يذكرهما كما ذكر الهجرة إلى الله ورسوله؛ تحقيراً لشأهما في أن يكونا مراد المهاجر الذي لا ينبغي أن تكون هجرته إلاً إلى الله ورسوله، وبياناً لانحطاط رتبة مريدهما بالهجرة.

د- الشرح الإجمالي:

هذا حديث جليل شامل جامع، يحدث فيه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه بيّن منزلة النية من الأعمال؛ وأنها شاملة لكل عمل، فما من عمل إلاً بنية، ومداره عليها صحة وفساداً وثواباً وعقاباً، وأن لكل امرئ ما نوى بعمله من قصد سامٍ جليلٍ وضده، بيّن ذلك صلى الله عليه وسلم ترغيباً للعمل في السموّ بنيته بأن يقصد بكل عبادة قام بها وجه الله والدار الآخرة ويتعد بها عن القصد الدون والمراتب الحقيرة.

ثم ضرب النبي صلى الله عليه وسلم مثلاً بالهجرة لتقاس عليها بقية الأعمال. فالمهاجرون يتركون بلادهم وينتقلون إلى البلاد الإسلامية، ولكنهم على نيات شتى يتفاوت بها ثواب هجرتهم تفاوتاً كبيراً مع أن العمل واحد؛ فمن هاجر إلى الله ورسوله طلباً لثواب الله ونصرة لدينه: فذلك المهاجر المخلص الذي بلغ بنيته أجلّ الغايات وأعلى الدرجات، ومن هاجر طلباً للدنيا ومتاعها: فذلك الذي انحطّ بنيته إلى متاع الدنيا وليس له في الآخرة من نصيب.

هـ - من فوائد الحديث:

- ١- بيان أهمية النية في الأعمال، وأن مقدار صحة الأعمال والجزاء عليها بحسب النية.
- ٢- الحث على إخلاص النية لله تعالى وبيان فضيلة ذلك.
- ٣- التحذير من إرادة الدنيا بعمل الآخرة وبيان حقارة ذلك.
- ٤- أن الناس يتفاوتون في نياتهم وأن لكل امرئ ما نوى.
- ٥- الطهارة من الأعمال، فلا تكون إلا بنية ولكل متطهر ما نوى بطهارته (وهذه محل الاستشهاد بالحديث)
- ٦- حسن تعليم النبي ﷺ وكمال بلاغته وبيانه؛ حيث يذكر الأصول والقواعد الكلية ثم يوضحها بالمثال.

الأسئلة

- ١- ما معنى الكلمات الآتية: امرئ، نوى، دنيا يصيبها.
- ٢- ما المراد بالهجرة في هذا الحديث؟ وكيف تكون الهجرة للنبي ﷺ بعد وفاته؟
- ٣- لماذا أورد مؤلف العمدة هذا الحديث في باب الطهارة؟
- ٤- ضع علامة (✓) أو (×) أمام العبارات الآتية:
 - أ- أسلم عمر بن الخطاب ﷺ في السنة الخامسة أو السادسة بعد الهجرة ()
 - ب- ينبغي لطالب العلم أن يكون هدفه الحصول على الشهادة ()
 - ج- الطهارة في الاصطلاح ارتفاع الحدث وزوال النجس ()
 - د- مدار صحة الأعمال والجزاء عليها بحسب النية ()

الحديث الثاني

٢- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: "لا يَقْبَلُ اللهُ صلاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ".

أ- الراوي:

أبو هريرة: عبد الرحمن بن صخر الدوسي، أسلم عام خير وشهداها، ولازم النبي ﷺ واعتنى بحديثه، وشهد له النبي ﷺ بحرصه على الحديث، وقال له ابن عمر - رضي الله عنهما -: كنت ألزمنا لرسول الله ﷺ وأعلمنا بحديثه، وروي نحوه عن عمر رضي الله عنه وقال البخاري: (كان أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في عصره)، ذكر أهل العلم أنه روي له عن النبي ﷺ (٥٣٧٤) حديثاً، توفي سنة سبع وخمسين في المدينة رضي الله عنه.

ب - موضوع الحديث: بيان حكم الصلاة بدون وضوء.

ج - شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
لا يقبل:	لا يرضى.
صلاة:	الصلاة في الشرع: عبادة ذات أقوال وأفعال مخصوصة، أولها التكبير وآخرها التسليم.
أحدث:	وقع منه الحدث، والحدث هنا: كل ما ينقض الوضوء كالبول والغائط.
يتوضأ:	يتطهر بالوضوء؛ وهو: غسل الوجه، ثم اليدين إلى المرفقين، ثم مسح الرأس والأذنين، ثم غسل الرجلين إلى الكعبين.

د- الشرح الإجمالي:

للصلاة شأن عظيم عند الله عز وجل؛ لأنها من أجلّ الطاعات وأفضل القربات، وهي صلة بين العبد وربّه ولأجل هذا الشأن العظيم امتنع أن يتقرب العبد بها إلى ربّه حتى يكون على طهارة كما حدّث بذلك أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله بأن الله لا يرضى صلاة العبد ولا يثيبه عليها إذا أحدث حتى يتوضأ.

هـ- من فوائد الحديث:

- ١- أن الصلاة منها مقبول ومنها مردود؛ فما كان على وفق الشرع فهو مقبول، وما لم يكن على وفقه فهو مردود، وهكذا سائر العبادات لقول النبي صلى الله عليه وآله : "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردّ" أي: مردود.
- ٢- أن الصلاة فرَضَها ونَفَلَها حتى صلاة الجنّاة لا تُقبل إذا صلاها المُحَدِّث ولو كان ناسياً حتى يتوضأ، وكذلك الجُنُب إذا صلى قبل أن يغتسل.
- ٣- أن صلاة المحدث حرام حتى يتوضأ لأن الله لا يقبلها، والتقرب إلى الله بما لا يقبله محادّة له ونوع من الاستهزاء.
- ٤- أن الإنسان إذا توضأ لصلاة ثم دخل عليه وقت صلاة أخرى وهو على طهارته لم يجب عليه الوضوء مرة ثانية.
- ٥- تعظيم شأن الصلاة حيث لا يقبلها الله تعالى إلاّ بطهارة.

الأسئلة

١- أكمل الفراغ فيما يأتي:

أ- أبو هريرة هو..... بن..... أسلم عام.....، روي له عن النبي ﷺ
..... حديثاً، توفي سنة..... في المدينة.

ب- الصلاة في الشرع: عبادة ذات أقوال وأفعال مخصوصة، أولها.....
وأخرها.....، وما كان منها..... فهو مقبول، وما كان..... فهو
مردود.

ج - معنى قوله لا يقبل

٢- إذا صلى الرجل وهو محدث ناسياً فهل تقبل صلاته أم لا؟

٣- هل يشترط الوضوء قبل كل صلاة ولو كان على وضوء؟

الحديث الثالث

٣- عن عبد الله بن عمرو بن العاص وأبي هريرة وعائشة - رضي الله عنهن - أن النبي ﷺ قال: "وَيْلٌ
لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ".

أ- الرواة:

١- عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي: كان كثير العبادة، حافظاً
لأحاديث النبي ﷺ، لكن لم تكثر الرواية عنه كما كثرت عن أبي هريرة رضي الله عنه لأنه كان
منقطعاً للعبادة، اختلف المؤرخون في موته أين كان ومتى؟ ونُقل عن الإمام أحمد - رحمه
الله - أن وفاته كانت ليالي الحرة آخر ذي الحجة سنة ثلاث وستين رضي الله عنه.

٢- أبو هريرة - رضي الله عنه - سبقته ترجمته في الحديث رقم ٢.

٣- عائشة: أم المؤمنين بنت أبي بكر عبد الله بن عثمان بن عامر القرشي التيمي - رضي الله عنها، وعن
أبيها - ولدت في الإسلام، وتزوجها النبي ﷺ في مكة بعد موت خديجة وقبل زواجه
بسودة وهي ابنة ست سنين، ودخل بها في المدينة وهي ابنة تسع سنين، وتوفي عنها وهي
ابنة ثماني عشرة سنة، وكانت على جانب كبير من الفضل والعقل والفهم والعلم، قال فيها
النبي ﷺ: "فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام" وقال عطاء:
(كانت أحسن الناس رأياً في العامة)، وقال أبو موسى: (ما أشكل علينا أمر فسألنا
عائشة عنه إلا وجدنا عندها فيه علماً)، ولم تمت حتى نشرت في الأمة علماً كثيراً، وكانت
وفاتها في المدينة في رمضان سنة ثمان وخمسين - رضي الله عنه.

ب - موضوع الحديث:

بيان حكم التقصير في الوضوء.

ج - سبب الحديث:

في رواية عبد الله بن عمرو: أنهم كانوا مع النبي ﷺ في سفر فتقدموا فأدركهم النبي ﷺ وقد أدركتهم صلاة العصر؛ فجعلوا يتوضؤون ويمسحون على أرجلهم، فنادى ﷺ بأعلى صوته يقول: "ويل للأعقاب من النار" مرتين أو ثلاثاً.

وأما سببه في حديث أبي هريرة فهو - كما في صحيح مسلم - أن النبي ﷺ رأى رجلاً لم يغسل عقبه فقال: "ويل للأعقاب من النار".

د - شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
ويل:	مبتدأ خبره: للأعقاب، وهي: كلمة وعيد وتهديد، وقيل: وادٍ في النار، وقيل: بمعنى عذاب.
الأعقاب:	جمع عقب وهو العرقوب، و (أل) للعهد. فالمراد بها: الأعقاب التي لم يكمل غسلها في الوضوء.
من النار:	أي: نار الآخرة، والجار والمجرور بيان لكلمة "ويل"، أي: أن الويل للأعقاب من النار لا من عذاب آخر.

هـ - الشرح الإجمالي:

لما كانت الطهارة من أهم شروط الصلاة، وكان الإخلال بها إخلالاً بالصلاة في الواقع حذر النبي ﷺ من الإخلال بالطهارة؛ حيث توعد من أخلّ بشيء من أعضاء الطهارة: بعذاب من النار على ذلك العضو؛ حيث يقول: "ويل للأعقاب من النار" وخص الأعقاب بذلك لأنها

كانت محل التقصير في القضية التي قال فيها النبي ﷺ ذلك القول.

و- من فوائد الحديث:

- ١- وجوب استيعاب أعضاء الوضوء بالتطهير.
- ٢- الوعيد على من أخل بشيء من ذلك.
- ٣- أن التقصير في شيء من أعضاء الطهارة يُعتبر كبيرة من كبائر الذنوب.
- ٤- أن غسل الرجلين في الوضوء واجب إذا كانتا مكشوفتين.
- ٥- إثبات الجزاء على الأعمال وأن الجزاء من جنس العمل.

الأسئلة

- ١- لماذا لم تكثر الرواية عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما -؟ ومتى توفيت عائشة - رضي الله عنها -؟
- ٢- ما مفرد الأعقاب؟ وما المراد بها في هذا الحديث؟
- ٣- ضع علامة (✓) أو (×) أمام العبارات الآتية:
 - (أ) توفي النبي ﷺ عن عائشة وهي ابنة ثمان عشرة سنة ()
 - (ب) خص النبي ﷺ الأعقاب لأنها مجمع الأوساخ ()
 - (ج) غَسَلَ الرجلين في الوضوء واجب إذا كانتا مكشوفتين ()
 - (د) يسن استيعاب أعضاء الوضوء بالتطهير ()
 - (هـ) التقصير في شيء من أعضاء الطهارة من صغائر الذنوب ()

الحديث الرابع

٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَنْتَشِرْ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ" وفي لفظٍ لِمُسْلِمٍ: "فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخَرَيْهِ مِنَ الْمَاءِ" وفي لفظٍ: "مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِقْ".

أ - الرواي:

أبو هريرة - رضي الله عنه - سبق ترجمته في الحديث رقم ٢.

ب - موضوع الحديث: بيان شيء من أنواع الطهارة.

ج - شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
إذا توضع:	شرع في الوضوء.
فليجعل:	فليضع، و(اللام) للأمر والمراد بالوضع: الاستنشاق؛ كما يفسره اللفظ الثاني في مسلم، وقد ذكره المؤلف لهذا الغرض.
ثم لينتشر:	ليُخرج من أنفه الماء الذي استنشقه، و(اللام) للأمر.
استجمر:	مسح قُبْله أو دُبُرُه بالجِمار، وهي الحصا ليزيل ما عليهما من أثر البول أو الغائط.
فليوتر:	فليجعل استجماره وترًا: ثلاثًا، أو خمسًا، أو سبعمائة؛ حسبما يحصل به الإنقاء، و(اللام) للأمر.

الكلمة	معناها
استيقظ:	انتبه.
فليغسل:	(اللام) للأمر، والغسل: التطهير بالماء.
يديه:	كفيه.
الإناء:	الوعاء، والمراد هنا: إناء الماء الذي يتوضأ به، أو كل إناء فيه سائل من ماء أو غيره.
ثلاثاً:	مفعول مطلق ليغسل. أي: ثلاث غسلات.
فإن أحدكم لا يدري:	لا يعلم، والجملة تعليل للأمر بالغسل ثلاثاً.
باتت يده:	كانت حين نومه.
فليستنشق:	فليجذب الماء بِنَفْسِهِ إلى باطن أنفه، و (اللام) للأمر.
بمنخريه:	بفتح الميم والخاء، وبفتح الميم وكسر الخاء، وبضمهما جميعاً؛ وهما: ثقباً أنفه.

د- الشرح الإجمالي:

من كمال الشريعة الإسلامية وعنايتها بالطهارة أنها استوعبت جميع أنواع الطهارة والمكملات لها، وفي هذا الحديث يرشد النبي ﷺ إلى ثلاثة أنواع في كمال الطهارة والاحتياط لها:

- الأول: في تكميل طهارة الوجه في الوضوء؛ بأن يستنشق الماء، أي: يجذبه بِنَفْسِهِ إلى داخل أنفه ثم ينثره إلى خارجه ليظهر بذلك داخل أنفه.
- الثاني: في الاستجمار؛ وهو التمسح في القُبْل والدُبُر لإزالة أثر الخارج، فكماله أن يقطعه على وتر؛ فإذا أنقى بثلاث اقتصر عليها، وإن أنقى بأربع مسحات زاد خامسة، وهكذا؛

- ليكون منتهاه: الوتر؛ كما هو الشأن في كثير من الأمور الشرعية أن تنتهي على وتر.
- الثالث: في غسل اليد بعد القيام من النوم قبل إدخالها في إناء الماء وشبهه من السائلات، حيث أمر ﷺ بغسلها ثلاثاً، وبيّن حكمة ذلك؛ بأن النائم لا يدري أين باتت يده.

هـ - من فوائد الحديث:

- ١ - طلب استنشاق الماء إلى داخل الأنف ونثره منه في الوضوء، ومحله: قبل غسل الوجه، وهو من تمام غسله فيكون فرضاً كغسل الوجه.
- ٢ - طلب قطع الاستجمار على وتر ولو أنقى بدونه، والواجب الإنقاء.
- ٣ - طلب غسل كفي القائم من النوم ثلاث مرات قبل أن يُدخلهما إناء الماء وشبهه من السوائل.
- ٤ - أن الحكمة في ذلك: كون النائم لا يدري أين باتت يده.
- ٥ - حسن تعليم النبي ﷺ حيث ربط الحكم ببيان حكمته ليزداد المكلف إيماناً به ويتبين بذلك سمو الشريعة وكماها.
- ٦ - كمال الشريعة الإسلامية؛ بالعناية بالطهارة والاحتياط لها.

الأسئلة

- ١ - اذكر موضوع الحديث.
- ٢ - بين معاني الكلمات الآتية: فليوتر، يديه، الإناء، فليستشق.
- ٣ - أرشد النبي ﷺ في هذا الحديث إلى أنواع في كمال الطهارة، فكم هي؟ واذكر واحداً منها.
- ٤ - ما حكم الاستنشاق؟ وما الحكمة من الأمر بغسل اليدين بعد الاستيقاظ من النوم؟
- ٥ - ما الواجب في الاستجمار؟

الحديث الخامس

٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: (لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه)، ولمسلم: (لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جُنُب).

أ - الراوي:

أبو هريرة - رضي الله عنه -، سبقت ترجمته في الحديث رقم ٢.

ب - موضوع الحديث: بيان حكم البول في الماء الراكد والاعتسال فيه من الجنابة.

ج - شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
لا يبولن:	(لا) ناهية، والفعل بعدها مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد.
الدائم:	الثابت المستقر.
الذي لا يجري:	لا ينتقل من مكانه بالجريان، وهو تفسير للدائم.
ثم يغتسل:	بضم (اللام)، والجملة خبر لمحذوف، والتقدير: ثم هو يغتسل فيه، والمعنى: لا يبولن فيه مع أن آخر أمره أن يغتسل فيه، ففي الجملة الإشارة إلى حكمة النهي.
ولمسلم:	أي: في صحيح مسلم، وهو حديث مستقل غير الأول.
لا يغتسل:	(لا) ناهية، والفعل بعدها مجزوم بها.
وهو جنب:	ذو جنابة، وهو من وجب عليه الغسل من جماع أو إنزال مني ^(١)

(١) سيأتي توضيح ذلك في باب الغسل من الجنابة.

د- الشرح الإجمالي:

للشريعة الإسلامية عناية كبيرة في الطهارة والبعد عن أسباب الضرر، وفي هذا الحديث يخبر أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى نهياً مؤكداً عن البول في الماء الراكد الذي لا يجري؛ لأن ذلك يقتضي تلوثه بالنجاسة والأمراض التي قد يحملها البول فتضر كل من استعمل هذا الماء، وربما يستعمله هذا البائل نفسه فيغتسل منه، فكيف يبول بما سيكون طهوراً له فيما بعد، كما نهى ﷺ عن اغتسال الجنب في الماء الراكد لأن ذلك يلوث الماء بأوساخ وأقذار الجنابة.

ه- من فوائد الحديث:

- ١- النهي عن البول في الماء الدائم الذي لا يجري، والنهي للتحريم إن كان الناس يستعملون ذلك الماء وإلا فللكراهة، والغائط كالبول بل أشد منه.
- ٢- جواز البول في الماء الذي يجري؛ لأن البول يجري مع الماء ولا يستقر، لكن إن كان في أسفل الماء أحد يستعمله فلا يبولن فيه لأنه يقدره عليه.
- ٣- النهي عن الاغتسال في الماء الدائم من الجنابة، والنهي للتحريم إن كان يفسده على من يستعمله من الناس وإلا فللكراهة.
- ٤- جواز الاغتسال من الجنابة في الماء الجاري.
- ٥- كمال الشريعة الإسلامية لعنايتها بالطهارة والبعد عن أسباب الضرر.

و- تنبيه:

ظاهر الحديث لا فرق بين الماء الكثير والقليل، لكن النهي في القليلؤكد؛ لأنه أسرع تلوثاً وتغيراً. والماء الكثير جداً الذي لا يمكن أن يتأثر بالبول أو يتلوث بالاغتسال كماء البحر لا يدخل في النهي.

وأما الماء الدائم لفترة معينة كمياه البرك التي في البساتين فإن كان يمكن أن يتأثر بالبول أو يتلوث بالغسل لقلته أو ببطء ورود الماء الجديد عليه فإنه داخل في النهي وإلا فلا يظهر دخوله فيه. والله أعلم.

الأسئلة

- ١- ما إعراب قوله (لا يبولن) ؟
- ٢- متى يكون البول في الماء الدائم محرماً؟ ومتى يكون مكروهاً؟
- ٣- لماذا نهى النبي ﷺ عن البول في الماء الدائم؟
- ٤- ما حكم الاغتسال في الماء الدائم من الجنابة؟

الحديث السادس

٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا". وَمُسْلِمٌ: "أُولَاهُنَّ بِالْتَرَابِ". وَلَهُ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعًا وَعَقِّرُوهُ الثَّامِنَةَ بِالْتَرَابِ".

أ- الراويان:

- ١- أبو هريرة رضي الله عنه -، سبقت ترجمته في الحديث رقم ٢.
- ٢- عبد الله بن مغفل المزني بايع بيعة الرضوان تحت الشجرة، وكان يمسك بأغصانها عن وجه رسول الله ﷺ، وهو أحد الفقهاء العشرة الذين بعثهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليفقهوا الناس بالبصرة، ومات فيها سنة تسع وخمسين ﷺ.

ب- موضوع الحديث:

بيان كيفية تطهير نجاسة الكلب.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
شرب:	عبّ الماء ونحوه من السوائل أو مصّه.
الكلب:	حيوان معروف، و (أل) لاستغراق الجنس فيشمل جميع الكلاب.
فليغسله:	(اللام) للأمر.
سبعاً:	أي سبع غسلات.

الكلمة	معناها
أولاهن:	الأولى منهن.
بالتراب:	(الباء) للمصاحبة، أي: مع التراب.
ولغ:	أي: شرب، أو أدخل طرف لسانه وحركه.
عفروه:	ادلكوه بالعفر؛ وهو: التراب.

د- الشرح الإجمالي:

الشرعة الإسلامية من لدن حكيم خبير، عليم بما ينتج عن بعض مخلوقاته من أضرار وبما يقاومها ويدافعها مما يزيل خطرهما، وها هي الكلاب قد أثبت الطب أن في لعبها ميكروبات وأقذاراً لا تزول ولا تندفع مضرتها إلا بتطهيرها بما جاء عن رسول الله ﷺ، وها هو أبو هريرة وعبدالله بن مغفل - رضي الله عنهما - يحدثان عن رسول الله ﷺ - أنه أمر أن يغسل كل إناء ولغ فيه الكلب سبع مرات بالماء ويزاد على ذلك تعفيره بالتراب؛ لتزول تلك الميكروبات والأقذار.

هـ- من فوائد الحديث:

- ١- أن لعب الكلب - أي ريقه - نجس، وكذلك كل ما يخرج من بدنه من بول وعرق وغيرها.
- ٢- أن نجاسته أغلظ النجاسات.
- ٣- وجوب تطهير ما ولغ فيه الكلب سبع مرات إحداها بتراب، والأحسن أن تكون الأولى.
- ٤- إذا وجب التطهير من ولوغه بما ذكر فالتطهير بذلك من بوله وعذرتة ونحوهما من باب أولى.
- ٥- الحديث نص في وجوب التطهير بالتراب مع الماء؛ فلا يطهر بغير ذلك إلا إذا تعذر.

٦- إثبات آية من آيات النبي ﷺ الدالة على صدقه وصحة ما جاء به؛ حيث أثبت الطب الحديث غلظ نجاسة لعاب الكلب وما يشتمل عليه من أمراض.

و- اختلاف وجمع:

في حديث أبي هريرة " فليغسله سبع مرات " وفي رواية لمسلم: "أولاهن بالتراب". أما حديث عبد الله بن مغفل: " فاغسلوه سبعاً وعفروه الثامنة بالتراب " فظاهره أنه يخالف حديث أبي هريرة في عدد الغسلات ومكان التراب منها.

والجمع بينهما أن نقول: المراد بالثامنة في حديث عبد الله بن مغفل أنها ثامنة باعتبار زيادتها على سبع الغسلات بالماء لا باعتبار أنها الأخيرة وعلى هذا فلا يخالفه أن تكون في الأولى. والله أعلم.

الأسئلة

- ١- أين مات عبد الله بن مغفل رضي الله عنه ؟
- ٢- ما معنى الكلمات الآتية: ولغ، عفروه.
- ٣- اختر الإجابة الصحيحة فيما يأتي:
(أ) الكلب نجس، ونجاسته (مخففة، مغلظة، أغلظ النجاسات).
(ب) إذا وضع الصابون بدلاً من التراب (يطهر الإناء، لا يطهر، يطهره إذا تعذر التراب).
(ج) الحكم الذي جاء في الحديث (خاص بكلب الصيد، يشمل جميع الكلاب، يشمل جميع الكلاب عدا كلب الصيد).

الحديث السابع

٧- عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه أَنَّ عَثْمَانَ دَعَا بِوُضُوءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِيَّائِهِ فَعَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْوُضُوءِ، ثُمَّ تَمَضَّمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْشَرَّ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ كِلْتَا رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: "مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ".

أ- الراويان:

- ١- حمران بن أبان بن خالد: ثقة، من التابعين، من سبي عين التمر، أعتقه عثمان رضي الله عنه فتحول إلى البصرة، ومات سنة خمس وسبعين - رحمه الله -.
- ٢- عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية القرشي الأموي: أمير المؤمنين وثالث خلفاء المسلمين، أسلم قديماً على يد أبي بكر رضي الله عنه، وهاجر المهجرتين وزوجه النبي ﷺ ابنته رقية، فلما توفيت زوجه أختها أم كلثوم فسمي ذا النورين، شهد له النبي ﷺ بالشهادة. وبشره بالجنة، وباع عنه بيعة الرضوان بيده الكريمة، تولى الخلافة بعد أمير المؤمنين عمر بمبايعة أهل الشورى إياه في أول يوم من محرم سنة أربع وعشرين، وقُتل شهيداً بعد عصر يوم الجمعة الثامن عشر من ذي الحجة، ودُفن ليلة السبت سنة خمس وثلاثين، وقبره معروف في البقيع رضي الله عنه.

ب- موضوع الحديث:

بيان كيفية وضوء النبي ﷺ.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
مولى عثمان:	عتيقه.
دعا بوضوء:	طلب ماء يتوضأ به، والوضوء بفتح الواو: الماء الذي يتوضأ به، وبضمها: فعل نفس الوضوء.
فأفرغ:	فصبَّ.
على يديه:	على كفيه.
يمينه:	يده اليمنى.
في الوضوء:	بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به.
تمضمض:	أدار الماء في فمه.
استنشق:	جذب الماء بِنَفْسِهِ إلى باطن أنفه.
استنثر:	أخرج من أنفه الماء الذي استنشقه.
وجهه:	الوجه معروف، وحده من منابت شعر الرأس المعتاد إلى ما نزل من اللحية والذقن طولاً، ومن الأذن إلى الأذن عرضاً.
إلى المرفقين:	(إلى) بمعنى مع، والمرفقان: تشية مرفق، وهو: مفصل العضد من الذراع.
مسح برأسه:	أمرَّ يده عليه مبلولة بالماء، وحده: منابت الشعر من جوانب الوجه إلى أعلى الرقبة.
نحو:	شبه.
وُضوئي:	بضم الواو؛ لأن المراد به: نفس فعل الوضوء.
لا يحدث فيهما نفسه:	لا يفكر في شئ خارج عن صلاته.
غفر له:	غفر الله له. والمغفرة ستر الذنب والتجاوز عنه.

الكلمة	معناها
تقدم:	سبق.
ذنبه:	معصيته.

د- الشرح الإجمالي:

كان الصحابة - رضي الله عنهم - أحرص الناس على تعليم العلم؛ نشراً للسنّة ونصحاً للأمة، ولما كان التعليم بالفعل أسرع إدراكاً وأدق تصويراً وأرسخ للنفس دعا أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه بماء يتوضأ به ليُعَلِّم الناس كيفية وضوء النبي ﷺ فبدأ فغسل كفيه ثلاثاً، لأنهما آلة الغسل ثم تمضمض واستنشق واستنثر لتطهير فمه وأنفه ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يديه مع مرفقيه ثلاثاً ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلاثاً.

ثم أخبر أنه رأى النبي ﷺ توضأ مثل هذا الوضوء، ثم قال: من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه بخارج عن صلاته غفر الله له ما سبق من ذنوبه؛ جزاء له على حسن وضوئه وصلاته.

هـ- من فوائد الحديث:

- ١- فضيلة أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه وحرصه على نشر العلم والسنّة.
- ٢- أنه ينبغي للمعلم أن يسلك أقرب الطرق إلى الفهم ورسوخ العلم.
- ٣- أن من فعل العبادة لله وقصد مع ذلك تعليم الناس لم ينقص إخلاصه.
- ٤- مشروعية الوضوء بهذه الكيفية: فيغسل كفيه ثلاثاً، ثم يتمضمض ويستنشق ويستنثر، ثم يغسل وجهه ثلاثاً ثم يديه مع مرفقيه ثلاثاً ثم يمسح برأسه ثم يغسل رجليه ثلاثاً. وهذه كيفية وضوء النبي ﷺ.
- ٥- مراعاة الترتيب بين أعضاء الوضوء فلا يقدّم المتأخر على سابقه.

- ٦- فضيلة صلاة ركعتين لا يحدث فيهما نفسه بعد الوضوء على الكيفية المذكورة.
- ٧- أن ثواب ذلك مغفرة ما سبق من الذنوب؛ والمراد الذنوب الصغائر عند جمهور العلماء.
- والله أعلم.

الأسئلة

- ١- أكمل الفراغ فيما يأتي:
- (أ) زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ عثمان ابنته..... فلما توفيت زوجه أختها..... فسمي.....،
وَقُتِلَ ﷺ شهيداً سنة.....
- (ب) حدّ الوجه من.... إلى..... طولاً، ومن..... إلى..... عرضاً.
- ٢- من فعل العبادة لله وقصد مع ذلك تعليم الناس، فهل ينقص إخلاصه؟
- ٣- ما معنى قوله: "لا يحدث فيهما نفسه"؟
- ٤- هل تغفر كبائر الذنوب لمن عمل ما ورد في الحديث؟

الحديث الثامن

٨- عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدْتُ عَمْرُو بْنُ أَبِي حَسَنٍ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ لَهُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَكْفَأَ عَلَى يَدِهِ مِنَ التَّوْرِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْشَرَّ ثَلَاثًا بِثَلَاثِ غَرَفَاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ فَمَسَحَ رَأْسَهُ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، وَفِي رِوَايَةٍ "بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، وَفِي رِوَايَةٍ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرِ. التور: شبه الطست.

أ- الرواة:

- ١- عمرو بن يحيى بن عمار بن أبي حسن المازني: ثقة عاصر التابعين ولم يثبت أنه رأى أحداً من الصحابة، مات سنة ثلاثين ومائة - رحمه الله -.
- ٢- أبو عمرو يحيى بن عمار بن أبي حسن المازني: ثقة من التابعين - رحمه الله -.
- ٣- عمرو بن أبي حسن الأنصاري المازني: من الصحابة - رحمه الله -، واسم أبي حسن تميم بن عبد عمرو، قاله في فتح الباري^(١).
- ٤- عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري المازني رحمه الله: شهد غزوة أحد وما بعدها، واختلف في شهوده غزوة بدر، وشارك في قتل مسيلمة، ثم قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين.

ب- موضوع الحديث:

بيان كيفية وضوء النبي ﷺ.

(١) ج ١: ٢٩٠ الطبعة الأولى.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
عن وُضوء:	بضم الواو: لأن المراد به نفس فعل الوضوء، والمراد: السؤال عن كَيْفِيَّتِهِ.
يَتَوَر:	التَّوَرُ إِنْاء يشبه الطست تغسل به الأيدي.
وضوء رسول الله ﷺ:	أي: مثل وضوء النبي ﷺ.
فأكفأ على يده:	أمال التور عليها ليصب الماء.
فغسل يديه:	أي: كفيه.
يده في التور:	(الفاء) حرف عطف على محذوف، والتقدير: فاغترف ماء فمضمض.
مضمض:	أدار الماء في فمه.
استنشق واستنثر:	جذب الماء بِنَفْسِهِ إلى باطن أنفه ثم أخرجه.
غرفات:	جمع غرفة؛ وهي: أخذ الماء باليد.
وجهه:	الوجه معروف، وسبق حدّه في الحديث رقم ٧.
إلى المرفقين:	(إلى) بمعنى: مع. والمرفقان: تشية مرفق، وهو: مفصل العضد من الذراع.
مسح رأسه:	أمّر يده عليه مبلولة بالماء، وسبق بيان حدّ الرأس في الحديث رقم (٧).
فأقبل بهما:	بيديه أي: بدأ بقبْل الرأس، يعني: مُقَدِّمَهُ.
وأدبر:	رجع بهما من دبر الرأس، أي: مؤخِّرَهُ.

الكلمة	معناها
إلى الكعبين:	إلى بمعنى مع. والكعبان: عظامان ناتئتان في أسفل الساق.
ذهب بهما إلى قفاه:	أوصل يديه إلى قفاه، والقفاء: مؤخر الرأس والعنق.
أتانا رسول الله:	جاء إلينا إمّا زائراً أو مدعوّاً.
صفر:	نحاس أصفر من جيد النحاس.

د- الشرح الإجمالي:

من أجل حرص السلف الصالح - عليه السلام - على اتباع السنة كانوا يتساءلون عن كيفية عمل النبي ﷺ ليتأسوا به فيها، وفي هذا الحديث يحدّث عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أنه شهد عمه (عمرو بن أبي حسن) يسأل عبد الله بن زيد أحد الصحابة - عليه السلام - عن كيفية وضوء النبي ﷺ، فأراد عبد الله أن يبينها له بصورة فعلية؛ لأن ذلك أسرع إدراكاً وأدق تصويراً وأرسخ في النفس، فطلب إناءً من ماء وأحضر، فبدأ أولاً بغسل كفيه؛ لأتهما آلة الغسل، فأكفأ الإناء فغسلهما ثلاثاً، ثم أدخل يده في الإناء فاغترف منه ثلاث غرفات، يتمضمض في كل غرفة ويستنشق ويستنثر، ثم اغترف من الإناء فغسل وجهه ثلاث مرات، ثم اغترف منه فغسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين، ثم أدخل يده في الإناء فمسح رأسه بيديه، بدأ بمقدم رأسه حتى وصل إلى قفاه أعلى الرقبة ثم ردهما حتى وصل إلى المكان الذي بدأ منه، صنع هكذا ليستقبل شعر الرأس ويستدبره، فيعم المسح ظاهره وباطنه، ثم غسل رجليه إلى الكعبين، وبَيَّن عبد الله بن زيد أن هذا صنيع رسول الله ﷺ حين أتاهم، فاخرجوا له ماءً في تور من صفر يعني ليتوضأ به ﷺ بيّن ذلك عبد الله؛ لثبت أنه كان على يقين من الأمر.

هـ- من فوائد الحديث:

- ١- حرص السلف الصالح على معرفة سنّة النبي ﷺ ليتأسوا به فيها.
- ٢- سلوك المعلم أقرب الوسائل إلى الفهم ورسوخ العلم.
- ٣- مشروعية الوضوء على هذه الكيفية: يغسل كفيه ثلاث مرات، ثم يتمضمض ويستنشق ويستنثر ثلاثاً بثلاث غرفات، ثم يغسل وجهه ثلاثاً، ثم يديه إلى المرفقين مرتين مرتين، ثم يمسح برأسه

بيديه يبدأ بمقدم رأسه إلى قفاه ثم يردّها إلى المكان الذي بدأ منه، ثم يغسل رجليه إلى الكعبين وهذه من كفيات وضوء النبي ﷺ.

- ٤ - مراعاة الترتيب بين أعضاء الوضوء فلا يقدم المتأخر على سابقه.
- ٥ - تحديد ماء الوضوء لكل عضو، فلا يمسح رأسه بالبلل الباقي بعد غسل يديه مثلاً.
- ٦ - جواز زيادة بعض أعضاء الوضوء على بعض في الغسل، لأنه ذكر في الحديث غسل الوجه ثلاثاً واليدين مرتين مرتين والرجلين بدون عدد فيصدق بمرة واحدة.
- ٧ - جواز الوضوء بآنية الصفر.
- ٨ - ذكر المخير ما يدل على تأكيد خبره.

الأسئلة

- ١ - العبارات الآتية غير صحيحة فصحها:
 - (أ) أبو عمرو يحيى بن عمار المازني ثقة من الصحابة.
 - (ب) اتفق على أن عبد الله بن زيد ممن شهد غزوة بدر.
 - (ج) التّور هو الحوض الذي يكون فيه الماء.
 - (د) يحرم الوضوء بآنية الصفر.
 - (هـ) الوُضوء (بالضم) الماء الذي يتوضأ به، و(بالفتح) نفس فعل الوضوء.
- ٢ - ما موضوع الحديث؟
- ٣ - لماذا بدأ بغسل كفيه؟
- ٤ - هل يجوز أن يغسل المتوضئ وجهه مرتين، ورجليه ثلاث مرات؟ أم يشترط تساوي عدد الغسلات؟

الحديث التاسع

٩- عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمَنُ فِي تَنْعَلِهِ وَتَرْجُلِهِ وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ).

أ- الراوي:

عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - سبقت ترجمتها في الحديث رقم ٣.

ب- موضوع الحديث: بيان حكم التيمن في الأمور.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
كان:	فعل ماض ناقص، وإذا كان خبرها فعلاً مضارعاً دلت على الاستمرار غالباً.
يعجبه:	يسُرُّه وفي رواية: يحبُّ.
التيمن:	البداءة باليمين.
تنعله:	لبس نعله.
ترجله:	تسريح شعره ودهنه وتجميله.
طهوره:	بضم الطاء: تطهره في الوضوء والغسل.
شأنه:	أمره، والمراد: جميع أموره.

د- الشرح الإجمالي:

التيمن يُمن وبركة ولذلك كان النبي ﷺ يحبه؛ فقد أخبرت عائشة أم المؤمنين - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وهي أعلم الناس بأحوال النبي ﷺ أنه كان يعجبه التيمن في لباس نعله وفي إصلاح شعره وطهارته وجميع شؤونه ﷺ.

هـ- من فوائد الحديث:

- ١- مشروعية البداءة باليمين في الوضوء والغسل؛ فيغسل في الوضوء اليمنى من اليدين والرجلين قبل اليسرى، وفي الغسل يبدأ بغسل الشق الأيمن من البدن قبل الأيسر.
- ٢- مشروعية البداءة بالرجل اليمنى في لبس النعل، وكذلك لبس الخفين والجوارب والثياب.
- ٣- مشروعية البداءة بالجانب الأيمن من الرأس عند ترجيله، وكذلك عند حلقه.
- ٤- مشروعية البداءة باليمين في كل شيء، ويستثنى من ذلك ما ورد الشرع بالبداءة فيه باليسار كدخول الحمام، وإزالة الأذى، وخلع النعال والثياب، فيبدأ باليسار في هذه وما أشبهها.
- ٥- كمال سنة النبي ﷺ بمراعاة النظافة في ترجيل الشعر وغيره.

الأسئلة

- ١- بين معاني الكلمات الآتية: (التيمّن - ترّجله - طُهوره)
- ٢- لماذا كان النبي ﷺ يحب التيمّن ؟
- ٣- ماذا يستثنى من التيمّن ؟
- ٤- ضع علامة (✓) أو (x) أمام العبارات الآتية:
(أ) يشرع البدء باليمين عند لبس النعل دون الخفين ()
(ب) يشرع البدء باليمين عند حلق الرأس ()
(ج) يشرع البدء باليمين في الوضوء والغسل ()

الحديث العاشر

١٠- عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمِّرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ" وفي لفظٍ لمسلم: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ حَتَّى كَادَ يَبْلُغُ الْمَنْكَبَيْنِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى رَفَعَ إِلَى السَّاقَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ وَتَحْجِيلَهُ فَلْيَفْعَلْ". وفي لفظٍ لمسلمٍ: سَمِعْتُ خَلِيلِي ﷺ يَقُولُ: "تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ".

أ- الراويان:

١- نعيم بن عبد الله المجرى: ثقة من التابعين، لُقِّبَ هو وأبوه بالمجرى؛ لأن كل واحد منهما يجرى مسجد النبي ﷺ أي يبخره.

٢- أبو هريرة رضي الله عنه - سبقت ترجمته في الحديث رقم ٢.

ب- موضوع الحديث: بيان فضيلة الوضوء وثوابه.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
أمتي:	جماعتي، والمراد بهم: مَنْ آمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ.
يُدْعَوْنَ:	ينادون للحساب.
يوم القيامة:	يوم يقوم الناس من قبورهم مبعوثين للحساب.
غُرًّا:	جمع أَعْرَ، والغرة: بياض في وجه الفرس، والمعنى: أن أمة مُحَمَّدٍ ﷺ يَأْتُونَ يوم القيامة تلمع وجوههم بياضاً ونوراً من آثار الوضوء.

الكلمة	معناها
مَجَّلَيْن:	أي: في أيديهم وأرجلهم بياض ونور من آثار الوضوء.
من :	للتعليل.
آثار:	جمع أثر، وأثر الشيء: ما يعقبه ناشئاً عنه.
استطاع:	قَدَرَ.
يطيل:	يمد.
رأيت:	أبصرت، والرأي: نعيم المجرم - رحمه الله -.
كاد:	قارب.
يبلغ:	يصل.
المنكبين:	تثنية منكب، وهو: ما يجمع رأس الكتف والعضد.
الساقين:	تثنية ساق، وهو: العظم الذي بين الركبة والكعبين.
خليلي:	من اتخذته خليلاً، والخليل: من بلغت محبته أعلى منازل المحبة، والمراد به هنا النبي ﷺ.
الحلية:	الزينة من مصوغ الذهب وغيره، والمراد هنا: حلية المؤمن في الجنة.

د- الشرح الإجمالي:

خصَّ الله تعالى هذه الأمة بخصائص في الدنيا والآخرة لم تكن لغيرهم والله الحمد، وفي هذا الحديث يخبر أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أن الله خص هذه الأمة بميزة عظيمة يوم القيامة لم تكن لغيرهم من سائر الناس، تلك بأنهم يأتون يوم القيامة ووجوههم وأيديهم وأرجلهم تتلأأ نوراً وبياضاً وذلك من آثار الوضوء الذي يفعلونه في الدنيا تعبداً لله عزَّ وجل وتَعْظيماً لشأن الصلاة، ثم يقول: من قدر على أن يطيل محل ذلك النور في وجهه ويديه ورجليه بالزيادة في محل التطهير

فليفعل، وتبين رواية مسلم أنَّ أبا هريرة رضي الله عنه كان يطبّق ذلك بالفعل؛ فيغسل يديه حتى يقارب المنكبين، ورجليه حتى يرفع إلى الساقين وأنه سمع النبي صلى الله عليه وآله يخبر أن حلية المؤمن في الجنة تبلغ حيث يبلغ الوضوء، وكفى بذلك ثواباً وفضيلة.

هـ- من فوائد الحديث:

- ١- إثبات البعث يوم القيامة وما فيه من حساب وجزاء.
- ٢- فضيلة هذه الأمة حيث يأتون يوم القيامة عُراً محجلين من آثار الوضوء.
- ٣- فضيلة الوضوء.
- ٤- الجزاء عليه بالغرة والتحجيل يوم القيامة، وبأن حلية المؤمن في الجنة تبلغ حيث يبلغ الوضوء.
- ٥- طلب مجاوزة محل الفرض في غسل الوجه واليدين والرجلين لتطول الغرة والتحجيل. وقيل لا يُطلب ذلك؛ لأن قوله: فمن استطاع منكم أن يطيل غرته وتحجّله فليفعل من كلام أبي هريرة - رضي الله عنه - لا من كلام النبي صلى الله عليه وآله وعليه فلا يزيد على حدّ الوجه ولا عن المرفقين والكعبين إلا يسيراً للاحتياط لأن أبا هريرة رضي الله عنه توضأ فغسل يديه حتى أشرع في العضد، ورجليه حتى أشرع في الساق، ثم قال: (هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وآله يتوضأ)، رواه مسلم.

و- تنبيه:

قول أبي هريرة رضي الله عنه سمعت خليلي صلى الله عليه وآله لا يعارض قول النبي صلى الله عليه وآله: "إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل" لأن الذي برىء منه صلى الله عليه وآله إلى الله تعالى هو أن يتخذ النبي صلى الله عليه وآله خليلاً من الناس، لا أن يتخذه أحد من الناس خليلاً وهو ما عناه أبو هريرة رضي الله عنه.

الأسئلة

- ١ - ضع علامة (✓) أو (x) أمام العبارات الآتية:
- () (أ) نعيم بن عبد الله المجرى صحابي جليل
- () (ب) المراد بأمة النبي ﷺ من آمن به واتبعه
- () (ج) الخليل هو من بلغت محبته أعلى منازل المحبة
- () (د) جميع المؤمنين من كل الأمم السابقة يأتون يوم القيامة
- () غراً محجلين من آثار الوضوء
- ٢ - دل الحديث على جزاءين للمؤمن يوم القيامة على الوضوء فما هما؟
- ٣ - أين يكون موضع الغرة؟ وأين يكون موضع التحجيل؟

باب دخول الخلاء والاستطابة

الخلاء (بالماء): المكان الخالي، والمراد به هنا: المكان المعد لقضاء حاجته: البول أو الغائط، سمي به؛ لأن مريد الحاجة يطلب المكان الخالي لقضائها^(١).

والاستطابة: طلب الطيب، والمراد بها هنا: تطهير القبل والدبر من أثر البول أو الغائط بحجر أو ماء؛ لأنه طيب المحل من الخبث الطارئ عليه.

والشريعة الإسلامية - والله الحمد - كاملة في العبادات والمعاملات والآداب والأخلاق، فما من شيء ينفع الناس في ذلك إلا بينت ورعيت فيه، وما من شيء يضرهم في ذلك إلا بينته أيضاً وحذرت منه، وفي صحيح مسلم عن سلمان رضي الله عنه أن المشركين قالوا له: (قد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة؟) فقال: (أجل، لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول، أو أن نستنجي باليمين، أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار، أو أن نستنجي برجيع أو بعظم).

(١) وذلك أن الناس في السابق لم يكونوا يضعون دورات المياه في بيوتهم، فيذهبون عند قضاء الحاجة للخلاء والفناء.

الحديث الأول

١١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: " اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخُبَائِثِ " .

أ- الراوي:

أنس بن مالك بن النضر: أبو حمزة الأنصاري الخزرجي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أتت به أمه أم سليم وله عشر سنين حين قدم النبي ﷺ المدينة فقالت: يا رسول الله، هذا أنس غلام يخدمك، فَقَبِلَهُ النبي ﷺ ودعا له وقال: " اللهم أكثر ماله وولده وأدخله الجنة " قال أنس: (فرأيت اثنتين وأنا أرجو الثالثة، فلقد دفنت لصلبي سوى ولد ولدي مائة وخمسة وعشرين، وإن أرضني لتثمر في السنة مرتين)، وبقي خادماً للنبي ﷺ عشر سنين حتى توفي ﷺ وأقام بعده في المدينة، ثم نزل البصرة ومات فيها سنة ثلاث وتسعين.

ب- موضوع الحديث: بيان ما يقال عند دخول الخلاء.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
إذا دخل:	أراد الدخول وقرب منه قبل أن يدخل.
الخلاء:	المكان المعدّ لقضاء حاجة البول أو الغائط.
اللهم:	أي: يا الله، فحذفت ياء النداء وعوّض عنها الميم.
أعوذ بك:	أعتصم بك، وهو خبر، بمعنى: الدعاء، فكأنه يقول: اللهم أعذني.
الخبث:	قال المؤلف: بضم (الباء) جمع خبيث وهم ذكوان الشياطين.

الكلمة	معناها
الخبائث:	قال المؤلف: جمع خبيثة وهنَّ إناث الشياطين، فكأنه استعاذ من ذكران الشياطين وإناثهم. وقيل: الحُبث بإسكان (الباء): الشر، والخبائث: الذوات الشريرة، فكأنه استعاذ من الشر وأهله.

د- الشرح الإجمالي:

الأماكن المعدة لقضاء الحاجة أماكن خبيثة فهي مأوى الشياطين لأنهم خبث يألفون الخبيث: ﴿وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ﴾ (النور: ٢٦) فكان من المناسب أن يلجأ الإنسان إلى الله تعالى عند دخول الخلاء، فيسأله العصمة من الشياطين ذكرانهم وإناثهم، أو من الشر كله وأهله، وها هو أنس بن مالك رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا أراد دخول الخلاء، يقول عند دخوله: "اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث".

هـ- من فوائد الحديث:

- ١- استيعاب الشريعة الإسلامية لجميع الآداب النافعة.
- ٢- مشروعية الدعاء عند دخول المكان المعدّ لقضاء الحاجة بقول: "اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث".
- ٣- أن جميع الخلق مفتقرون إلى الله تعالى في دفع ما يؤذيهم أو يضرهم.

الأسئلة

- ١- أكمل الفراغ فيما يأتي:
- (أ) أنس بن مالك، أبو..... أتت به أمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعمره..... سنين ليعلمه، دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بكثرة..... و..... وبدخول الجنة.
- (ب) الحُبث جمع..... وهم..... والخبائث جمع.....
- (ج) الأماكن المعدة لقضاء الحاجة مأوى..... لأنهم.....
- ٢- لماذا سُمي المكان المعدّ لقضاء الحاجة بالخلاء؟

الحديث الثاني

١٢- عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا). قَالَ أَبُو أَيُوبَ: (فَقَدِمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَاحِضَ قَدْ بُنِيَتْ نَحْوَ الْكَعْبَةِ فَنَنْحَرِفُ عَنْهَا وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ).

أ- الراوي:

أبو أيوب: خالد بن زيد الأنصاري النجاري رضي الله عنه شهد العقبة، ونزل عليه النبي ﷺ حيث قدم المدينة حتى بنى مسجده وبيوته، وأخى بينه وبين مصعب بن عمير، شهد غزوة بدر وما بعدها، وشهد الفتوحات، ولازم الغزو فلم يتخلف عن غزوة إلا وهو في أخرى، حتى توفي في غزوة القسطنطينية سنة اثنتين وخمسين.

ب- موضوع الحديث:

بيان حكم استقبال القبلة واستدبارها حال قضاء الحاجة ببول أو غائط.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
أتيتم الغائط:	جئتم إليه لقضاء الحاجة، والغائط هنا: المكان المنخفض من الأرض، كانوا يقصدونه قبل بناء المراحيض لقضاء الحاجة.
فلا تستقبلوا القبلة:	لا تولوها وجوهكم، والقبلة: الكعبة أو جهتها.
بغائط:	المراد بها هنا: الخارج المتقذر من الدبر. قال المؤلف كنوا به عن نفس الحدث كراهية لذكره بخاص اسمه.

الكلمة	معناها
لا تستدبروها:	لا تولوها ظهوركم.
شرقوا:	استقبلوا المشرق.
غربوا:	استقبلوا المغرب، والخطاب فيها وفي قوله شرقوا لأهل المدينة ونحوهم ممن إذا شرّق أو غرّب انحرف عن القبلة.
فقدمنا الشام:	قدمنا إليها بعد فتحها.
مراحيض:	جمع مرحاض، وهو: المغتسل، والمراد به هنا: موضع التخلّي.
نحو الكعبة:	جهة الكعبة.
فننحرف عنها:	نميل عن جهة المراحيض التي هي نحو الكعبة.
نستغفر الله:	نطلب منه المغفرة، وهي: ستر الذنب والتجاوز عنه.

د- الشرح الإجمالي:

الكعبة المعظمة بيت الله - عز وجل - فلها مكانة عظيمة في قلوب المسلمين ومنزلة عليا في الإسلام، ولهذا أوجب الله على المسلمين استقبالها في أكمل حالاتهم؛ حالة الصلاة التي هي صلة بينهم وبينه، ونزهها أن تكون قبلة لهم حال بولهم أو غائطهم، أو أن تكون خلفهم تعظيماً لها واحتراماً، وما هو أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أمته عن استقبال القبلة أو استدبارها حال البول أو الغائط، لما تنبئ عنه هذه الصور من نقص في تعظيمها، ثم يرشد صلى الله عليه وسلم أهل المدينة ومن أشبههم إلى أن يتجهوا نحو المشرق أو المغرب لتكون القبلة عن أيماهم أو عن شمائلهم.

ويقول أبو أيوب إنهم قدموا الشام بعد فتحها فوجدوا فيها مراحيض بنيت قبل أن تكون الشام بلداً إسلامياً واتجاهها نحو القبلة فينحرفون عنها ويسألون الله المغفرة، إما لأنهم لم يحولوها

إلى ناحية غير القبلة، أو لأن انحرافهم لا يحصل به تمام الانحراف عن القبلة لصعوبة ذلك حيث كان اتجاه المراحيض إليها.

هـ- من فوائد الحديث:

- ١- النهي عن استقبال القبلة أو استدبارها حال البول أو الغائط، والنهي للتحريم عند جمهور العلماء.
- ٢- النهي في هذا الحديث عام في الفضاء والبنیان، لكن دل حديث ابن عمر الآتي على جواز الاستدبار في البنیان.
- ٣- تعظيم الكعبة واحترامها.
- ٤- حسن تعليم النبي ﷺ لأنه لما ذكر الممنوع أرشد إلى الجائز.
- ٥- أنه لا كراهة في استقبال الشمس أو القمر حال البول أو الغائط.

الأسئلة

- ١- اختر الإجابة الصحيحة فيما يأتي:
 - (أ) آخى النبي ﷺ بين أبي أيوب و (سعد بن معاذ، علي بن أبي طالب، عثمان بن عفان، مصعب بن عمير).
 - (ب) استقبال الشمس والقمر حال البول والغائط (يكره، يحرم، يجوز).
 - (ج) الخطاب في قوله: شرّقوا أو غرّبوا (خاص بأهل مكة، خاص بأهل المدينة، لعموم المسلمين، لأهل المدينة ونحوهم).
- ٢- بين كيف دل الحديث على عناية أبي أيوب - ﷺ - بتطبيق أمر النبي ﷺ.
- ٣- اذكر موضوع الحديث.

الحديث الثالث

١٣- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: رَقِيتُ يوماً على بيتِ حَفْصَةَ فرأيتُ النبيَّ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ مُسْتَدْبِرَ الكَعْبَةِ. وفي رواية: مستقبلاً بيت المقدس.

أ- الراوي:

عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي ﷺ: أسلم مع أبيه عمر، وهاجر إلى المدينة، ولم يشهد غزوة بدر وأُحُدَ لصغر سنه، وأجازه النبي ﷺ، في غزوة الخندق، شهد له النبي ﷺ بالصلاح، وشهد له أقرانه بالفضل والورع، قال مالك: (بقي ابن عمر بعد النبي ﷺ ستين سنة يقدم عليه وفود الناس - يعني لتلقي العلم -). وكان - ﷺ - شديد التحري والاحتياط في فتواه وكل ما يفعله بنفسه، توفي في مكة سنة ثلاث وسبعين.

ب- ترجمة من ورد ذكره في الحديث:

حفصة: هي حفصة بنت عمر، شقيقة عبد الله - ﷺ -، تزوجها النبي ﷺ سنة ثلاث من الهجرة بعد موت زوجها من جراحة أصيب بها يوم أحد، فهي إحدى أمهات المؤمنين وكانت ذات رأي وفضل، ولأها عمر ﷺ على وقفه في خير، توفيت في جمادى الأولى سنة إحدى وأربعين.

ج - موضوع الحديث: بيان حكم استدبار الكعبة في البنيان حال قضاء الحاجة.

د- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
رقيت:	بفتح (الراء) وكسر (القاف): صعدت.

الكلمة	معناها
يوماً:	أي: في يوم من الأيام.
بيت حفصة:	دارها التي أسكنها فيها النبي ﷺ.
رأيت:	أبصرت.
يقضي حاجته:	يول أو يتغوط، كئى عنهما بذلك تأدباً.
مستقبل الشام:	موليها وجهه، والشام في ناحية الشمال لأهل المدينة.
مستدبر الكعبة:	موليها ظهره، والكعبة في ناحية الجنوب لأهل المدينة.
بيت المقدس:	هو: المسجد الأقصى بفلسطين، يقال: بيت المقدس بفتح (الميم) وسكون (القاف) وكسر (الذال)، ويقال أيضاً: البيت المقدس أي: بيت التطهير أو البيت المطهر.

هـ - الشرح الإجمالي:

يخبر عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - أنه صعد ذات يوم على بيت أخته حفصة أم المؤمنين - رضي الله عنها - فأبصر النبي ﷺ وهو يقضي حاجته، وجهه إلى بيت المقدس وظهره إلى الكعبة، وكان ابن عمر - رضي الله عنهما - قال ذلك رداً على من قالوا إنه لا يستقبل بيت المقدس حال قضاء حاجته، ومن ثم أتى المؤلف بالرواية الثانية: مستقبلاً بيت المقدس.

و- من فوائد الحديث:

- ١- جواز الصعود على بيت^(١) القريب ونحوه إذا لم يعلم عدم رضاه بذلك.
- ٢- الكناية عما يُستحي من ذكره بلفظ آخر.

(١) قال ابن الملقن: (إطّلاع ابن عمر رضي الله عنهما لم يكن تحسّساً، وإنما كان اتفاقاً من غير قصد ولم ير إلا أعاليه فقط). أ. هـ
انظر الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ج ١ ص ٤٦٧.

٣- جواز استدبار القبلة حال قضاء الحاجة في البنيان.

٤- جواز استقبال بيت المقدس حال قضاء الحاجة.

ز- اختلاف وجمع:

سبق في حديث أبي أيوب أن النهي عن استقبال القبلة واستدبارها حال قضاء الحاجة عام في القضاء والبنيان، وحديث ابن عمر هذا يدل على جواز استدبارها في البنيان، فعليه يكون مخصصاً لعموم حديث أبي أيوب، ويجوز استدبار القبلة حال قضاء الحاجة في البنيان.

الأسئلة

١- العبارات الآتية غير صحيحة فصحها:

(أ) لم يشهد ابن عمر غزوة بدر وأُخذ لمرضه.

(ب) توفيت حفصة - رضي الله عنها - عام ثلاث وأربعين.

(ج) لا يجوز استقبال بيت المقدس حال قضاء الحاجة.

(د) الشام تقع شرق المدينة.

(هـ) يجوز استقبال القبلة حال قضاء الحاجة إذا كان في البنيان.

٢- دل الحديث على التأدب في الألفاظ والكناية عما يستحيا من ذكره، فما الشاهد؟

٣- متى يجوز الصعود على بيت القريب ونحوه؟

الحديث الرابع

١٤- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ فَأَحْمِلُ أَنَا وَغُلَامٌ نَحْوِي مَعِيَ إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ وَعَنْزَةً فَيَسْتَنْجِي بِالماءِ.
العَنْزَةُ: الحربة الصغيرة، والإدَاوَةُ: إناء صغير من جلد.

أ- الراوي:

أنس بن مالك - رضي الله عنه - سبقت ترجمته في الحديث رقم ١١.

ب- موضوع الحديث:

بيان حكم الاستنجاء بالماء من البول أو الغائط.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
الخلَاء:	المراد به هنا: المكان الخالي الذي يقضي فيه حاجته في الفضاء بدليل حمل العَنْزَةِ معه.
غلام نحوي:	أي: مقارب لي في السن، والغلام: الذكر الصغير ويطلق على الكبير مجازاً. والغلام المذكور هنا قيل عبد الله بن مسعود وقيل غيره.
إدَاوَةٌ:	بكسر (الهمزة): إناء صغير من جلد.
عَنْزَةٌ:	بفتح (العين) و (النون): حربة صغيرة.
يستنجي بالماء:	يُطَهِّرُ بالماء الذي في الإدَاوَةِ ما أصاب السبيلين من أثر البول أو الغائط.

د- الشرح الإجمالي:

كان أنس بن مالك رضي الله عنه ممن يخدم النبي ﷺ لحاجته؛ يحمل هو و غلام معه إداوة فيها ماء وعنزة، فيستنجي النبي ﷺ بالماء الذي في الإداوة، وأما العنزة فيحملها أنس ليركزها أمام النبي ﷺ عند الصلاة لتكون سترة له، وربما استعملها في حاجة أخرى غير الصلاة.

هـ- من فوائد الحديث:

- ١- فضيلة أنس بن مالك - رضي الله عنه - بخدمته النبي ﷺ.
- ٢- جواز الاستعانة بالغير في وسائل الطهارة.
- ٣- جواز الاستنجاء بالماء من البول أو الغائط.
- ٤- الاستعداد للطهور وغيره بتهيئة ما يلزم لذلك.

الأسئلة

- ١- بيّن معاني الكلمات الآتية: غلام - نحوي - إداوة - عنزة.
- ٢- هل يجوز للإنسان أن يطلب من أحد مساعدته في وسائل الطهارة؟
- ٣- ما الحكمة من حمل أنس رضي الله عنه للعنزة؟

الحديث الخامس

١٥- عن أبي قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: (لا يمسكنَّ أحدكم ذكره يمينه وهو يبول، ولا يتمسح من الخلاء بيمينه، ولا يتنفس في الإناء).

أ - الراوي:

أبو قتادة: الحارث بن ربعي الأنصاري الخزرجي - رضي الله عنه - شهد غزوة أُحُد وما بعدها، كان يقال له: فارس رسول الله ﷺ، دعم النبي ﷺ في بعض أسفاره حين مال على راحلته من النوم، فلما استيقظ قال له: حفظك الله بما حفظت نبيه، توفي سنة أربع وخمسين، في المدينة.

ب - موضوع الحديث: بيان بعض الآداب الإسلامية في قضاء الحاجة وغيره.

ج - شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
لا يمسكنَّ:	لا يأخذن ف (لا) ناهية، والفعل بعدها مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد.
يمينه:	بيده اليمنى.
وهو يبول:	المعنى: لا يأخذ ذكره بيده اليمنى حال بوله.
لا يتمسح:	لا يستنج بحجرٍ ولا ماء.
من الخلاء:	البول أو الغائط.
لا يتنفس:	لا يُخرج النفس من جوفه.
في الإناء:	في الوعاء الذي يشرب فيه.

د - الشرح الإجمالي:

من كمال الشريعة الإسلامية أنها جاءت بمراعاة الآداب العالية في كل شيء، وفي هذا

الحديث يحدّث أبو قتادة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ ينهى عن إمساك الذكر باليمين حال البول، وعن الاستنجاء بها من البول أو الغائط؛ لأن ذلك ينافي تكريم اليمين، وينهى كذلك عن التنفس في الإناء لأن ذلك يقدره على من بعده، وربما يحمل نفسه أمراضاً يتلوّث بها الإناء، أو يصطدم النّفس الصاعد بالشراب النازل فيحصل الشّرق ويتساقط اللعاب في الإناء وكل هذا منافي لكمال الآداب.

هـ - من فوائد الحديث:

- ١ - نهي البائل أن يمسك ذكره بيمينه حال البول، وهو نهي كراهة عند الجمهور.
- ٢ - النهي عن الاستنجاء باليمين من البول أو الغائط سواء بالأحجار أم بالماء.
- ٣ - فضل اليمين.
- ٤ - النهي عن التنفس في الإناء.
- ٥ - كمال الشريعة الإسلامية وشمول تعاليمها.

الأسئلة

- ١ - ضع علامة (✓) أو (×) أمام العبارات الآتية:
 - (أ) هاجر أبو قتادة - رضي الله عنه - من مكة إلى المدينة ()
 - (ب) يُكره للإنسان أن يُمسك ذكره بيمينه وهو يبول ()
 - (ج) لا يمسكن: (لا) ناهية، والفعل بعدها منصوب بالفتحة ()
- ٢ - اذكر موضوع الحديث.
- ٣ - دعا النبي ﷺ لأبي قتادة، فما الدعوة ؟ وما سببها؟
- ٤ - يستفاد من الحديث أن على الإنسان الابتعاد عما يضر بصحته، فما الشاهد؟

الحديث السادس

١٦- عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: مرَّ النبي ﷺ بقبرين فقال: (إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير، أما أحدهما فكان لا يستتر من البول، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة) فأخذ جريدة رطبة فشققها نصفين، فغرز في كل قبر واحدة، فقلنا: يا رسول الله، لم فعلت هذا؟ قال: (لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا).

أ - الراوي:

عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي القرشي - رضي الله عنه - ابن عم النبي ﷺ، حُرِّ الأمة وترجمان القرآن، ضَمَّه النبي ﷺ وقال: (اللهم علمه الحكمة)، أو قال: (علمه الكتاب) ووَضَعَ له وضوءاً، فقال: (اللهم فقهه في الدين)، فأدرك علماً كثيراً، وكان حريصاً على العلم، قال فيه عمر: (ذاكم فتى الكهول له لسان سؤول وقلب عقول)، توفي رسول الله ﷺ وقد ناهز الاحتلام، ومات في الطائف سنة ثمان وستين.

ب - موضوع الحديث:

بيان عقوبة النَّمَام ومن لا يستتر من بوله.

ج - شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
بقبرين:	تثنية قبر، وهو: مدفن الميت وكان في البقيع.
إنهما:	أي: القبرين، والمراد: صاحباهما.

الكلمة	معناها
ليعذبان:	ليعاقبان، و (اللام) للتوكيد.
في كبير:	في شاق عليهما تركُّهُ، و(في) للسببية.
لا يستتر:	لا يتوقَّى ولا يستبرئ.
من البول:	أي: من بوله كما في رواية أخرى.
يمشي بالنميمة:	يسعى بها بين الناس، والنميمة: نقل كلام الناس بعضهم في بعض للإفساد بينهم.
جريدة:	عسيباً من النخل.
فشقها:	فرقها وفي رواية كسرهما.
نصفين:	أي: جعل كل شقة منها تعادل النصف.
فغرز:	فغرس أو ركز.
في كل قبر:	على كل قبر وذلك عند رأسه.
لم فعلت هذا؟:	استفهام لمعرفة الحكمة في ذلك.
لعله:	(لعل) للترجي.
يخفف:	أي: العذاب.
عنهما:	عن صاحبي القبرين.
ما لم يببسا:	أي: نصفاً الجريدة التي شقها نصفين. والمعنى أن النبي ﷺ ترجَّى أن الله - سبحانه - يخفف العذاب عن صاحبي القبرين إلى أن تيبس الجريدة.

د- الشرح الإجمالي:

مرّ النبي ﷺ بقبرين في البقيع فُكُشِفَ له عن تعذيب من فيهما بسماع أصواتهما وعن سبب ذلك التعذيب، وكان معه جمع من الصحابة - ﷺ - فأخبرهم ﷺ بذلك؛ تحذيراً من أسباب العذاب، وبيّن أن سبب تعذيبهما أمر لا يشق عليهما تركه لو شاء ذلك وإن كان كبيراً بالنسبة لعقوبته. أما أحدهما فسبب تعذيبه أنه لا يعتني بالطهارة التي هي من شروط الصلاة فكان لا يستبرئ من بوله ولا يتنزه منه، وأما الثاني فسبب تعذيبه التفريق بين المسلمين بالنميمة التي بها فساد المجتمع بإحداث العداوة والبغضاء بينهم، ثم أخبر ابن عباس - رضي الله عنهما - راوي الحديث أن النبي ﷺ أخذ عسيب نخل رطب فشقه نصفين ثم غرز في كل قبر واحدة عند رأسه وقال: لعله يخفف عنهما العذاب إلى أن ييبسا.

هـ- من فوائد الحديث:

- ١- ثبوت عذاب القبر وأن النميمة وعدم التنزه من البول من أسبابه.
- ٢- أن الله سبحانه قد يكشفه للناس إظهاراً لآية من آيات النبي أو كرامة من كرامات الولي.
- ٣- وجوب تنزه الإنسان من بوله وكذلك سائر الأبوال النجسة.
- ٤- أن النميمة وترك التنزه من البول من كبائر الذنوب.
- ٥- التنبيه على عظيم شأن الصلاة حيث كان الإخلال بشيء من شروطها سبباً لعذاب القبر.
- ٦- شفقة النبي ﷺ على أمته حتى العصاة منهم.
- ٧- أن الشفاعة قد تكون موقته إلى حد معين: لقوله ﷺ: "لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا".
- ٨- حرص الصحابة - ﷺ - على معرفة الحكمة في فعل النبي ﷺ.

و- تنبيه:

لا يسن لنا وضع جريدة على القبور لأننا لا نعلم أن صاحب القبر يعذب؛ فوضع الجريدة على قبره إساءة ظن به وتفاؤل عليه بالعذاب.

الأسئلة

١- أكمل الفراغ فيما يأتي:

- (أ) ضم النبي ﷺ ابن عباس وقال: ووضع له وضوءاً فقال:
(ب) معنى قوله ليعذبان و (اللام) لـ
(ج) معنى قوله يستتر:

٢- صحح العبارات الآتية:

- (أ) النميمة وعدم التنزه من البول من صغائر الذنوب.
(ب) ينبغي للمسلم وضع الجريدة على قبر الميت.
(ج) دل الحديث على أن شفقة النبي ﷺ خاصة بالمطيعين من أمته.

باب السواك

السواك يُطلق على أمرين:

- ١- الآلة التي يتسوك بها، كالعود من الأراك وغيره.
- ٢- الفعل الذي هو التسوك، وهو: ذلك الفم بالمسواك لتنظيف الأسنان واللسان واللثة، فالسواك مطهرة للفم مرضاة للرب - تبارك وتعالى -.

الحديث الأول

١٧- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ" ^(١).

أ- الراوي:

أبو هريرة رضي الله عنه. سبقت ترجمته في الحديث رقم ٢.

ب- موضوع الحديث:

بيان حكم السواك عند الصلاة.

(١) وقع هذا الحديث في بعض النسخ هكذا: (مع كل وضوء عند كل صلاة) وزيادة (مع كل وضوء) لم يروها البخاري في حديث مسند ولا مسلم، لكن رواها مالك وأحمد والنسائي.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
لولا:	حرف امتناع لوجود، أي: أنها تدل على امتناع شيء لوجود شيء آخر؛ ففي هذا الحديث تدل على امتناع إلزام النبي ﷺ أمته بالسواك عند كل صلاة لوجود المشقة عليهم بذلك.
أشق:	أُتعب وأثقل.
أمتي:	أتباعي والمراد بهم من آمن به واتبعه.
لأمرتهم:	لألزمتهم.
بالسواك:	بالتسوك.
عند كل صلاة:	عند فعل كل صلاة.

د- الشرح الإجمالي:

الصلاة ذات شأن كبير؛ لأنها صلة بين العبد وربّه تبارك وتعالى، لذلك وجبت لها الطهارة من الأحداث وكانت شرطاً في صحتها، ومن تكميل الطهارة السواك؛ لأنه تنظيف للفم مما علق به من أوساخ قد تحمل روائح كريهة، ولذا اعتنى الشارع به عند الصلاة، فهذا هو أبو هريرة رضي الله عنه يحدث أن النبي ﷺ أخبر أنه لولا خوف وجود المشقة على أمته لأمرهم أمراً لازماً أن يتسوكوا عند كل صلاة فريضة أو نافلة؛ لما فيه من تنظيف الفم وتكميل الطهارة.

هـ- من فوائد الحديث:

- ١- تأكد التسوك عند فعل كل صلاة فريضة أو نافلة حتى صلاة الجنازة.
- ٢- عموم الحديث يشمل صلاة الصائم بعد الزوال، فيتأكد في حق الصائم أن يستاك عند كل صلاة ولو بعد الزوال كصلاحي الظهر والعصر.

- ٣- مراعاة النبي ﷺ لأحوال أمته ورأفته بهم حيث لا يلزمهم بما يخاف منه المشقة عليهم.
- ٤- أن النبي ﷺ إذا أمر بشيء فهو لازم، إلا أن يدل دليل على أنه تطوع.
- ٥- تعظيم شأن الصلاة.

الأسئلة

- ١- يطلق السواك على أمرين، اذكرهما.
- ٢- اختر الإجابة الصحيحة فيما يأتي:
- (أ) يشرع السواك (عند الفريضة فقط، عند الفريضة والنافلة وصلاة الجنازة، عند جميع الصلوات).
- (ب) حكم السواك في حق الصائم (مشروع قبل الزوال، غير مشروع، مشروع في كل وقت).
- (ج) إذا أمر النبي ﷺ بأمر فهو (واجب مطلقاً، واجب في بعض الأحيان، واجب إلا إذا دل الدليل على أنه تطوع).

الحديث الثاني

١٨- عن حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَاكِ.

أ- الراوي:

حذيفة بن اليمان بن جابر العبسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أسلم هو وأبوه وأرادا شهود بدر فصدهما المشركون، وشهدا غزوة أُحُد فقتل المسلمون أباه لم يعرفوه، فتصدق حذيفة بديته على المسلمين، روى كثيراً عن النبي ﷺ وقال: (حدثني رسول الله ﷺ ما كان وما يكون إلى قيام الساعة)، وكان يسمّى صاحب السر؛ لأن النبي ﷺ أسر إليه بأسماء المنافقين الذين أرادوا المكر بالنبي ﷺ في مرجعه من تبوك، شهد حذيفة غزوة الخندق وما بعدها وفتوح العراق، واستعمله عمر على المدائن فلم يزل فيها حتى مات سنة ست وثلاثين.

ب- موضوع الحديث:

بيان حكم السواك عند القيام من النوم.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
إذا قام من الليل:	أي: من نوم الليل للصلاة.
يشوص:	يدلك أو ينقي أو يغسل مع الدلك.
فاه:	فمه.
بالسواك:	بالمسواك.

د- الشرح الإجمالي:

النوم يتغير به الفم فيحتاج إلى تنظيفه وتطهيره، وفي هذا الحديث يحدث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل للتهجد يدلك فمه بالمسواك تنظيفاً له وتطيباً لرائحته، ولتكون صلاته على أكمل الوجوه من النظافة.

ه- من فوائد الحديث:

- ١- مشروعية التسوك عند القيام من النوم والمبالغة فيه لاسيما لمن يريد الصلاة.
- ٢- التسوك عند تغير رائحة الفم قياساً على تغير رائحته بالنوم.
- ٣- عناية الشريعة الإسلامية بالنظافة.
- ٤- أن التسوك في الفم كله فيشمل الأسنان واللثة واللسان.

الأسئلة

- ١- لماذا لم يشهد حذيفة رضي الله عنه غزوة بدر؟ ومتى مات رضي الله عنه؟
- ٢- ما معنى (يشوص)؟
- ٣- لماذا خص الليل من دون سائر الأوقات؟
- ٤- يقاس على الاستيقاظ من النوم موضع آخر للمسواك فما هو؟
- ٥- املأ الفراغ:
التسوك في..... كله، فيشمل..... و..... و.....

الحديث الثالث

١٩- عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رضي الله عنهما - على النبي ﷺ وأنا مُسْنِدُهُ إِلَى صَدْرِي، وَمَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ سِوَاكَ رَطْبٌ يَسْتَنْ بِهِ، فَأَبَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصَرَهُ، فَأَخَذْتُ السِّوَاكَ فَقَضَيْتُهُ وَنَقَضْتُهُ وَطَيَّبْتُهُ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَنْ بِهِ، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَنْ اسْتِنَانًا أَحْسَنَ مِنْهُ، فَمَا عَدَا أَنْ فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَهُ أَوْ أَصْبَعَهُ ثُمَّ قَالَ: "فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى" ثلاثاً ثُمَّ قَضَى، وَكَانَتْ تَقُولُ: مَاتَ بَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي، وَفِي لَفْظٍ: فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السِّوَاكَ، فَقُلْتُ: آخُذْهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ، "أَنْ نَعَمْ" هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٌ نَحْوُهُ.

أ- الراوي:

عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - سبقت ترجمتها في الحديث رقم ٣.

ب- ترجمة من ورد ذكره في الحديث:

عبد الرحمن بن أبي بكر: شقيق عائشة - رضي الله عنهما - أسلم قبيل الفتح، وقيل يوم الفتح وحسن إسلامه، ومات في مكة سنة ثمان وخمسين.

ج- موضوع الحديث: بيان حكم السواك كل وقت والتسوك بسواك غيره.

د- شرح الكلمات:

معناها	الكلمة
رافعته إليه ليعتمد عليه، والضمير يعود إلى النبي ﷺ.	مسندته إلى صدري:
مسواك، وفي بعض روايات البخاري أنه من الجريد الأخضر.	سواك:

الكلمة	معناها
يستن به:	يستاك به.
فأبد به بصره:	مد إليه بصره وأطال النظر.
قضمته:	(بالضاد): علكته بأطراف أسناني، وفي رواية: قضمته (بالصاد) أي: كسرتة، فلعلها كسرت طرفه ثم علكته بأطراف أسنانها ليلين.
نقضته:	فرقته ليسقط ما فيه من قشور ونحوها.
طيبته:	جعلته طيباً صالحاً للتسوك به.
فما عدا:	جاوز.
فرغ:	انتهى، والمعنى: ما جاوز فراغه من التسوك حتى رفع، أي: أنه بادر بذلك.
رفع يده أو أصبعه:	(أو) للشك من الراوي.
في الرفيق الأعلى:	أي: الرفقاء الأعلون وهم أهل الجنة، وهو متعلق بمحذوف، والتقدير: اجعلني في الرفيق الأعلى.
قضى:	مات.
حاقنتي:	الحاقنة النقرة التي في النحر.
ذاقنتي:	أعلى الحلقوم.
ينظر إليه:	أي إلى عبد الرحمن أو المسواك.
أشار برأسه:	أوماً به.
أن نعم:	(أن) تفسيرية، و(نعم) حرف جواب لإثبات المسؤول عنه.

هـ - الشرح الإجمالي:

تخبر أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - أن شقيقها عبد الرحمن بن أبي بكر - رضي الله عنهما - دخل على النبي ﷺ في بيت عائشة وقد أسندته إلى صدرها وهو في سياق الانتقال إلى الرفيق الأعلى، وكان مع عبد الرحمن سواك رطب يستاك به، فنظر إليه النبي ﷺ نظر المحب له، وأطال النظر فعرفت عائشة - رضي الله عنها - أنه يحبه، فاستفهمت من النبي ﷺ أن تأخذه له فأجاب بالإشارة - إما لصعوبة النطق أو لاشتغاله بالذكر والدعاء -: نعم خذيه، فأخذته - رضي الله عنها - وكسرت طرفه المستعمل، ثم قضمته بطرف أسنانها ولينته حتى صار صالحاً للاستعمال، ثم أعطته النبي ﷺ فاستاك به أحسن استياك ليلاقى ربه على أكمل حال من الطهارة والنظافة، وفور انتهائه من السواك رفع يده أو أصبعه يسأل الله تعالى أن يجعله في الرفيق الأعلى في الجنة، ثم توفي صلوات الله وسلامه عليه.

وكانت عائشة - رضي الله عنها - تتحدث أن الله أنعم عليها فمات رسول الله ﷺ في يومها الذي كان لها وفي بيتها وبين حافقتها وذافقتها في حجرها، وأن الله جمع بين ريقها وريقه عند موته فصلوات الله وسلامه عليه ورضي عنها وأرضاها.

و- من فوائد الحديث:

- ١ - محبة النبي ﷺ للسواك.
- ٢ - مشروعية السواك في كل وقت؛ لأن النبي ﷺ أقرّ عبد الرحمن بن أبي بكر عليه.
- ٣ - جواز التسوك بسواك غيره بشرط أن لا يخشى في ذلك ضرر.
- ٤ - العمل بالإشارة إذا كانت مفهومة.
- ٥ - قوة قلب النبي ﷺ ورباطة جأشه حيث لم يذهل عن التسوك والدعاء حال الموت.
- ٦ - إثبات علو الله عز وجل في السماء.
- ٧ - فضيلة عائشة - رضي الله عنها - بحسن معاشرتها النبي ﷺ ووفاته في حجرها وبيتها ويومها.

الأسئلة

- ١- ضع علامة (✓) أو (×) أمام العبارات الآتية:
- (أ) شهد عبد الرحمن بن أبي بكر - رضي الله عنهما - غزوة بدر ()
- (ب) الحاقنة: النقرة التي في النحر ()
- (ج) لا يشرع العمل بالإشارة ولو كانت مفهومة ()
- (د) دل الحديث على إثبات علو الله عز وجل في السماء ()
- (هـ) لا يشرع السواك إلا عند الوضوء للصلاة ()
- ٢- متى يجوز التسوك بسواك الغير؟
- ٣- ما معنى: (يستن)، (ذاقتي)، (فأبدته بصره).

الحديث الرابع

٢٠- عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ وهو يستاك بسواك رطب، قال: وطرف السواك على لسانه وهو يقول: أع أع والسواك في فيه. كأنه يتهوع.

أ- الراوي:

أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري القحطاني رضي الله عنه قدم مكة وأسلم، ثم رجع إلى قومه وقدم في خمسين منهم إلى النبي ﷺ في المدينة عند فتح خيبر، وكان حسن الصوت بقراءة القرآن، ولاه النبي ﷺ على اليمن، فلما توفي النبي ﷺ قدم المدينة، وشهد فتوح الشام، ثم استعمله عمر رضي الله عنه على البصرة، فافتتح الأحواز وأصبهان، ثم عزله عثمان عن البصرة فتحول إلى الكوفة، فولاه عثمان عليها وتفقه به أهلها، ومات فيها سنة أربع وأربعين.

ب- موضوع الحديث: بيان موضع الاستياك.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
أتيت النبي ﷺ :	جئت إليه، ولم أعلم متى كان هذا المجيء.
يستاك:	يدلك فمه بالمسواك.
على لسانه:	أي: على طرف لسانه من داخل؛ بدليل أنه يقول: أع أع.
أع أع:	بضم الهمزة وسكون العين: حكاية صوت المتقيء.
في فيه:	في فمه.
يتهوع:	يتقيأ.

د- الشرح الإجمالي:

كان النبي ﷺ يتسوك ويبالغ في السواك أحياناً، وفي هذا الحديث يخبر أبو موسى الأشعري ﷺ أنه أتى النبي ﷺ ذات يوم فوجده يتسوك ويبالغ فيه، حتى إنه ليضع السواك على طرف لسانه الداخلي فيسمع له صوت كصوت المتقيء.

ه- من فوائد الحديث:

- ١- مشروعية التسوك على اللسان كما يكون على الأسنان واللثة.
- ٢- مشروعية المبالغة فيه.
- ٣- جواز التسوك والمبالغة فيه بحضرة الناس.

الأسئلة

- ١- أكمل الفراغ فيما يأتي:
(أ) أبو موسى الأشعري هو..... بن..... ولاه النبي ﷺ
على..... وتوفي سنة.....
(ب) معنى (أع أع)..... ومعنى (يتهوع).....
(ج) حكم التسوك والمبالغة فيه بحضرة الناس.....
٢- هل يكون التسوك على اللسان أم على الأسنان واللثة؟

باب المسح على الخفين

المسح على الخفين ثابت عن النبي ﷺ بالسنة المتواترة حتى عدَّ بعض الحفاظ رواته عن النبي ﷺ فبلغوا ثمانين، منهم العشرة المبشرون بالجنة، وقال الحسن البصري: (حدثني به سبعون من الصحابة - ع -)، وليس بين الصحابة فيه اختلاف، وهو من الرخص الدالة على: يسر هذه الشريعة، ونفي الحرج فيها، والله الحمد.

الحديث الأول

٢١- عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: كنت مع النبي ﷺ في سفرٍ فأهْوَيْتُ لَأَنْزَعِ خُفَيْهِ فَقَالَ: "دَعْهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ" فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.

أ- الراوي:

المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود الثقفي رضي الله عنه أسلم عام الخندق فهاجر، وكان أول غزوة شهدتها الحديبية، كان ممن يخدم النبي ﷺ في وضوئه، وكان من دهاة العرب، تولى على البصرة، ثم تولى على الكوفة مرتين ومات فيها سنة خمسين.

ب- موضوع الحديث:

بيان حكم المسح على الخفين.

ج- شرح الكلمات:

معناها	الكلمة
في صحبته ومعيته.	مع النبي ﷺ:
هو: سفره في غزوة تبوك، في رجب سنة تسع من الهجرة.	في سفر:
انحنيت ماداً يدي.	فأهويت:
لأخلع.	لأنزع:
تثنية خفّ، وهو: ما يُلبس على القدم ساتراً لها من جلد ونحوه.	خفيه:
اتركهما، أي: القدمين أو الخفين.	دعهما:
أي: القدمين.	أدخلتهما:
أي: مطهرتين.	طاهرتين:
أمرّ يده على الخفين مبلولة بالماء.	فمسح عليهما:

د- الشرح الإجمالي:

يحدث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أنه كان مع النبي ﷺ في سفر من أسفاره وهو سفره في غزوة تبوك، وكان يخدم النبي ﷺ في طهوره، ومعه إداوة ماء يصب منها على النبي ﷺ ليتوضأ منها، فلما انتهى إلى رجله أهوى المغيرة بيده لينزع الخفين من قدمي النبي ﷺ حتى يغسل قدميه، ولكن النبي ﷺ أمره بتركهما، معللاً ذلك بأنه أدخل قدميه في خفيه وهما طاهرتان ثم مسح عليهما.

ه- من فوائد الحديث:

١- جواز المسح على الخفين في الوضوء بدلاً من غسل الرجلين، ويقاس عليهما كل ما يستر

الرجلين من الجوارب وغيرها.

٢- أن المسح عليهما لمن كان لا بساً لهما أفضل من خلعهما وغسل الرجل، وهذا من كمال الدين الإسلامي وتيسير تشريعاته.

٣- أنه لا يمسح عليهما إلا إذا لبسهما على طهارة.

٤- حسن خلق النبي ﷺ وتعليمه، حيث منع المغيرة من خلعهما ويّنه له السبب أنه أدخلهما طاهرتين لتطمئن نفسه ويعرف الحكم.

٥- فضيلة المغيرة بخدمة النبي ﷺ.

٦- جواز الاستعانة بغيره في الطهارة، كإحضار الماء والصب على المتطهر ونحو ذلك.

الأسئلة

١- اختر العبارة الصحيحة:

- (أ) أسلم المغيرة بن شعبة رضي الله عنه (في صلح الحديبية، عام الخندق، عام الفتح).
- (ب) كان هذا السفر المذكور في الحديث (غزوة خيبر، فتح مكة، غزوة تبوك).
- (ج) يكون الخف مصنوعاً من (الجلد، الصوف، القماش).
- (د) إذا توضأ وهو لا بس خفيه (فالأفضل أن يمسح عليهما، الأفضل أن يخلعهما، يستوي الأمران).

٢- دل الحديث على شرط من شروط المسح على الخفين فما هو ؟

الحديث الثاني

٢٢- عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: (كنت مع النبي ﷺ فَبَالَ وَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ). مختصراً^(١).

أ- الراوي:

حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - سبقت ترجمته في الحديث رقم ١٨.

ب- موضوع الحديث:

بيان حكم المسح على الخفين.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
كنت مع النبي ﷺ :	أي: في صحبته وكان ذلك في المدينة.

د- الشرح الإجمالي:

يخبر حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه كان مع النبي ﷺ وذلك في المدينة، فأراد النبي ﷺ أن يقضي حاجته، فأتي سباطة قوم خلف حائط فبال وتوضأ ومسح على خفيه، وكان وضوؤه بعد الاستجمار أو الاستنجاء كما هي عادته ﷺ.

(١) مختصراً: أي محذوفاً منه، ولفظه تاماً: أن النبي ﷺ أتى سباطة قوم خلف حائط، فقام كما يقوم أحدكم فبال، فانتبذت منه فأشار إلي، فجثته فقامت عند عقبه حتى فرغ، وللبخاري في رواية: ثم دعا بماء فجثته بماء فتوضأ، ولمسلم في رواية: فمسح على خفيه.

هـ- من فوائد الحديث:

- ١- جواز المسح على الخفين في الوضوء بدلاً عن غسل الرجلين، وهو من كمال الدين الإسلامي ويُسر شرائعه.
- ٢- أن المسح عليهما جائز في الحَضَر.
- ٣- جواز قول الإنسان للرجل العظيم إنه بال.

و- تنبيه:

جاء في بعض نسخ العمدة في هذا الحديث قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر، ولكن هذا خطأ فليس قوله في سفر ثابتاً بل الثابت أن ذلك كان في المدينة.

الأسئلة

- ١- اذكر موضوع الحديث.
- ٢- اشرح الحديث شرحاً إجمالياً.
- ٣- اذكر فائدتين من الحديث.

باب المذي وغيره

المذي: بفتح الميم وسكون الذال، ويقال: المذيّ بفتح الميم وكسر الذال وتشديد الياء وهو ماء رقيق يخرج عقيب الشهوة بدون دفع ولا إحساس بخروجه.
وقوله: (وغیره)، يعني: أن هذا الباب فيه أحاديث في المذي وأحاديث في غيره، مثل نواقض الوضوء وتطهير النجاسة وسنن الفطرة.

الحديث الأول

٢٣- عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كنت رجلاً مَذَّاءً فاستَحْيَيْتُ أن أسأل النبي ﷺ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ مِنِّي، فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: "يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ". ولِلْبُخَّارِيِّ: "اغسل ذكرك وتوضأ"، ولمسلم: "توضأ وانضح فرجك".

أ- الراوي:

على بن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي الهاشمي: أمير المؤمنين ورابع خلفاء المسلمين، وابن عم خاتم النبيين، تربى في حجر النبي ﷺ وآمن به من حين بُعث، وزوجه النبي ﷺ ابنته فاطمة، وخلفه في أهله في غزوة تبوك، وقال: "أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي".

شهد له النبي ﷺ بالجنة، واشتهر بالفروسية والشجاعة والعلم والفطنة، حتى قال فيه عمر - رضي الله عنهما -: (أقضانا علي)، تولى الخلافة بعد عثمان رضي الله عنه في آخر ذي الحجة سنة خمس

وثلاثين، إلى أن قُتل شهيداً لبضع عشرة ليلة خلت من رمضان سنة أربعين، ودفن في قصر الإمارة بالكوفة، وقيل في مكان مجهول خوفاً من الخوارج.

ب- ترجمة من ورد ذكره في الحديث:

١- فاطمة: وهي المراد بقوله (ابنته)، صغرى بنات النبي ﷺ، وُلدت في الإسلام، وقيل قبل البعثة، تزوجها علي في السنة الثانية بعد غزوة بدر، فولدت له ثلاثة أبناء وثلاث بنات، قال فيها النبي ﷺ: "فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها أغضبني"، وأخبرها أنها أول أهل بيته لحوقاً به وقال: "أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة" توفيت في المدينة في رمضان سنة إحدى عشرة ولها أربع وعشرون سنة.

٢- المقداد: هو ابن عمرو بن ثعلبة الكندي، نُسب إلى الأسود بن عبد يغوث الزهري؛ لأنه تبناه، أسلم قديماً وهاجر المهجرتين، وتزوج ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب عم النبي ﷺ وشهد غزوة بدر وما بعدها، وشهد فتح مصر قال للنبي ﷺ في غزوة بدر: (ولا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ (المائدة: ٢٤) ولكننا نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك)، توفي سنة ثلاث وثلاثين، ودفن في البقيع في المدينة.

ج- موضوع الحديث:

بيان حكم المذي.

د- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
مذاء:	كثير المذي.
استحييت:	خجلت.

الكلمة	معناها
أن أسأل النبي ﷺ:	أي: من سؤاله.
لمكان ابنته مني:	(اللام) للتعليل، أي: أن العلة والسبب من استحياؤه من سؤال النبي ﷺ مكان ابنة النبي ﷺ منه لأنها زوجته والمذي يتعلق بأمر الشهوة، فاستحيا أن يسأل النبي ﷺ عما يتعلق بذلك.
فأمرت المقداد:	طلبت منه. وإنما أمره علي بسؤال النبي ﷺ ولم يأمر غيره لمذاكرة جرت بينهما في المذي.
يغسل ذكره ويتوضأ:	الجملتان خبر، بمعنى الأمر، كما تدل عليه رواية: (اغسل ذكرك وتوضأ).
انضح:	أي: اغسل.
فرجك:	أي: ذكرك، والخطاب للمقداد بن الأسود، خاطبه لأنه هو السائل.

هـ- الشرح الإجمالي:

كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه زوجاً لفاطمة بنت رسول الله ﷺ ورضي عنها، وكان كثير المذي، ومن أجل كونه زوجاً لفاطمة استحيا أن يسأل النبي ﷺ عن حكمه؛ لأنه يتعلق بالشهوة والفروج، فأمر المقداد بن الأسود أن يسأل النبي ﷺ عنه لمذاكرة جرت بينه وبين علي - رضي الله عنهما - فسأله، فأمره النبي ﷺ بغسل الذكر كله؛ لأن ذلك يخفف المذي أو يقطعه، وأن يتوضأ؛ لأن المذي من نواقض الوضوء.

و- من فوائد الحديث:

١- جواز إخبار الإنسان عن نفسه بما يُستحى منه للمصلحة.

- ٢- أنه يجوز للإنسان ألا يياشر السؤال بنفسه بسبب الحياء أو غيره.
- ٣- أن من الأدب أن لا يذكر الرجل عند أقارب زوجته ما يتعلق بالفروج والشهوة.
- ٤- جواز التوكيل في السؤال عن العلم، بشرط أن يكون الوكيل موثقاً في فهمه وحفظه ودينه.
- ٥- وجوب غسل الذكر كله من المذي.
- ٦- أن المذي ناقض للوضوء.
- ٧- فضيلة علي بن أبي طالب عليه السلام حيث لم يمنعه الحياء من ترك السؤال بواسطة.

الأسئلة

- ١- ضع علامة (✓) أو (×) أمام العبارات الآتية:
 - (أ) دُفن علي بن أبي طالب عليه السلام في البقيع ()
 - (ب) كانت فاطمة - عليها السلام - أول أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله لحوقاً به ()
 - (ج) معنى قوله: مذاء، أي: كثير المذي ()
 - (د) لا ينبغي للإنسان أن يوصي غيره بأن يسأل عنه ()
 - (هـ) خروج المذي من نواقض الوضوء ()
- ٢- لماذا أمر علي عليه السلام المقداد بالسؤال ولم يأمر غيره؟
- ٣- لماذا استحيا علي عليه السلام من سؤال النبي صلى الله عليه وآله ؟

الحديث الثاني

٢٤- عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني رضي الله عنه قال: شُكِيَ إلى النبي ﷺ الرَّجُلُ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: " لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا".

أ- الراويان:

١- عباد بن تميم بن زيد - رحمه الله -: ثقة من التابعين على المشهور.

٢- عبد الله بن زيد بن عاصم - رضي الله عنه -: سبقت ترجمته في الحديث رقم ٨.

ب- موضوع الحديث: بيان حكم الشك في الحدث إذا كان الإنسان على طهارة.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
شُكِيَ:	بضم (الشين) وكسر (الكاف) مبنياً للمجهول، والشاكي: عبد الله بن زيد راوي الحديث. والشكوى: التوجع من الشيء طلباً لإزالته.
الرجل:	أي: حال الرجل، وهو بضم (اللام): نائب فاعل (شُكِيَ).
يُخَيِّلُ إِلَيْهِ:	أي: يظن.
يَجِدُ الشَّيْءَ:	أي: الحدث بريح أو غيره.
يسمع صوتاً أو يجد ريحاً:	أي: يتيقن ذلك بسمعه أو شمّه.

د- الشرح الإجمالي:

قد يكون الإنسان على طهر فيحس بتحريك حدث عليه، فيظن أنه أحدث ويقلق من ذلك، وفي هذا الحديث يرشد النبي ﷺ أُمَّته إلى ما يطمئن الإنسان ويزيل عنه القلق؛ حيث أفتى عبد الله بن زيد حين سألته عن هذه المشكلة فأرشدته إلى البناء على الأصل الأول وهو الطهارة، وأن يبقى في صلاته فلا ينصرف منها حتى يتيقن زوال الطهارة بسماع الحدث أو شم ريحه.

ه- من فوائد الحديث:

- ١- أن المتطهر إذا شك في الحدث لم يلزمه الوضوء حتى يتيقن أنه أحدث.
- ٢- أنه لا يجوز الخروج من الصلاة بمجرد الشك في الحدث.
- ٣- أن خروج الريح من الدبر ناقض للوضوء سواء علم بخروجه عن طريق السمع أو الشم أو غير ذلك.
- ٤- أن من الأدب أن يتجنب الألفاظ التي يستحيا من ذكرها.
- ٥- أن الأصل بقاء الشيء على ما كان عليه، وأن اليقين لا يزول بالظن.

الأسئلة

- ١- العبارات الآتية غير صحيحة فصحها:
(أ) عباد بن تميم صحابي جليل.
(ب) الشاكي في هذا الحديث هو المقداد بن الأسود رضي الله عنه.
(ج) إذا شك المتطهر أنه أحدث لزمه أن يتوضأ.
(د) ينبغي للمصلي أن يقطع صلاته إذا شك في وقوع الحدث منه.
(هـ) اليقين يزول بالظن.
- ٢- دل الحديث على أدب من الآداب فما هو؟

الحديث الثالث

٢٥- عن أم قيس بنت محصن الأسديّة أنّها أتت بابتن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله ﷺ فأجلسه في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه على ثوبه ولم يغسله. وفي حديث عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - أنّ النبي ﷺ أتى بصبي فبال على ثوبه فدعا بماء فأتبعه إياه ولمسلم: فأتبعه بوله ولم يغسله.

أ- الراويان:

- ١- أم قيس آمنة بنت محصن الأسدية: أخت عكاشة بن محصن - رضي الله عنهما - أسلمت قديماً وهاجرت إلى المدينة وعمرت طويلاً.
 - ٢- أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - سبقت ترجمتها في الحديث رقم ٣.
- ب- موضوع الحديث: يان كيفية تطهير الثياب من بول الصبيان.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
بابن لها:	غير مسمى، وقد مات صغيراً فجزعت عليه وقالت للذي يغسله: (لا تغسل ابني بالماء البارد فتقتله)، فأخبر النبي ﷺ بقولها فتبسم ثم قال: " ما قالت طال عمرها؟" فعمرت عمراً طويلاً.
لم يأكل الطعام:	لم يكن الطعام قوتاً له لصغره، وإنما قوته اللبن، وفي رواية لمسلم: لم يبلغ أن يأكل الطعام.

الكلمة	معناها
حجره:	بفتح الحاء وكسرهما وضمها، أي: حضنه.
ثوبه:	ثوب النبي ﷺ.
نضحه:	رشه رشاً يعمّ مكان البول.
ولم يغسله:	يُكثر صب الماء ويدلكه.
أتي بصبي:	جيء إليه بطفل صغير، وذلك من أجل أن يحنّكه ^(١) .
أتبعه إياه:	صبه على بوله.

د- الشرح الإجمالي:

اعتاد الصحابة - رضي الله عنهم - أن يأتوا بصبيانهم إلى النبي ﷺ عند الولادة ليحنّكهم ويدعو لهم؛ تبرّكاً بدعائه ﷺ ولمسه إياهم، وكان ﷺ أحسن الناس خلقاً، فكان يتقبل ذلك من أصحابه ويحتضن أطفالهم ويجلسهم في حجره؛ رحمة بهم وجلباً لسرور أهلهم، وفي هذا الحديث تخبر آمنة بنت محسن الأسدية أنها أتت بابن لها صغير لم يبلغ إلى سنٍ يأكل فيه الطعام ويتغذى به، فأجلسه النبي ﷺ في حجره فبال على ثوب النبي ﷺ فلم يضق بذلك صدره، ولم يعنف أهله أو يسب بل ما كان منه إلا أن طلب ماء فصبه على ثوبه ولم يغسله، كما أن عائشة - رضي الله عنها - تخبر بقصة مماثلة حيث جيء إليه بطفل صغير ليحنّكه فبال على ثوب النبي ﷺ، فدعا بماء فاتبعه مكان البول بدون فرك ولا مكثرة ماء.

ه- من فوائد الحديث:

١- حسن خلق النبي ﷺ.

(١) التحنيك: (أن يمضغ التمرة ثم يدلكها بحنك الصبي داخل فمه، لحصول البركة بريق النبي ﷺ). انظر: النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (٤٥١/١)، وتحفة المودود، لابن قيم الجوزية (٣٢).

- ٢- أن بول الغلام الصغير الذي لا يتغذى بالطعام لصغره يطهر بنضح الماء عليه بدون غسل، وأما الأنثى فيغسل من بولها مطلقاً.
- ٣- أن عذْرته لا بد فيها من الغسل كبقية النجاسات.
- ٤- أن الأولى المبادرة بتطهير محل النجاسة؛ للمبادرة إلى التطهر من الخبث ولئلا ينسى.

الأسئلة

- ١- أكمل الفراغ فيما يأتي:
- (أ) أم قيس، آمنة بنت محسن هي أخت..... بن محسن - رضي الله عنهما-.
- (ب) يطهر بول الصبي الذي لم يأكل الطعام ب..... أما عذْرته فتطهر ب.....
- ٢- لماذا كان الصحابة - رضوان الله عليهم - يأتون بصبيائهم للنبي ﷺ ؟
- ٣- اضبط كلمة " حجره " بالشكل، وما معنى " نضحه " .
- ٤- بين كيف دل الحديث على حسن خلق النبي ﷺ .

الحديث الرابع

٢٦- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال جاء أعْرَابِيٌّ فَبَالَ في طَائِفَةِ الْمَسْجِدِ فَزَجَرَهُ النَّاسُ فَنَهَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَنْوَبٍ مِنْ مَاءٍ فَأَهْرَيْقَ عَلَيْهِ.

أ- الراوي:

أنس بن مالك رضي الله عنه سبقت ترجمته في الحديث رقم ١١.

ب- موضوع الحديث:

بيان كيفية تطهير الأرض من البول.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
أعْرَابِيٌّ:	بدوي، وهو: ساكن البادية.
طائفة المسجد:	جانب المسجد، والمراد به: مسجد النبي ﷺ في المدينة.
زجره الناس:	نهره بشدة وصاحوا به.
نَهَاهُمْ:	طلب منهم أن يكفوا عنه.
بِذَنْوَبٍ:	بفتح الذال، وهو: الدلو.
فَأَهْرَيْقَ :	بضم (الهمزة) وسكون (الهاء): صُب.
عليه:	على بوله.

د- الشرح الإجمالي:

كان الغالب على الأعراب الجفاء والجهل بحدود الله تعالى، وفي هذا الحديث الذي حدّث أنس رضي الله عنه به مثال لذلك، فقد دخل أعرابي مسجد النبي ﷺ في المدينة والنبي ﷺ فيه وأصحابه، فقصده الأعرابي إلى جانب من المسجد وجلس يبول، فاستعظم الصحابة ذلك وصاحوا به يزعرونه، فنهاهم النبي ﷺ؛ رفقا بهذا الجاهل وتقديراً لحاله وتعليماً للأمة أن يعالجوا الأمور بالحكمة والرفق؛ فلعل هذا الأعرابي لو قام من بوله لتلوث بدنه وثيابه وجانب أكبر من المسجد، وتضرر بقطع بوله، فلما انتهى الأعرابي من بوله وزال خوف هذه المحاذير، أمر النبي ﷺ بإزالة مفسدة بوله بتطهير مكانه، فأمر أن يصب عليه دلو من ماء وزاد مسلم في الحديث أن النبي ﷺ دعا الأعرابي فقال له: "إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر، وإنما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن" أو كما قال ﷺ^(١) وللبخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أمر الصحابة بتركه وقال: "فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين".

ه- من فوائد الحديث:

- ١- العناية بالمساجد وتنزيهها عن البول والقذر.
- ٢- وجوب تطهير المساجد من النجاسة فوراً إذا حصلت فيها.
- ٣- أن الأرض تطهر بصب الماء على المكان النجس بدون تكرار، إلا أن تكون النجاسة باقية فتزال قبل صب الماء.
- ٤- حسن خلق النبي ﷺ وحكمته عند التعليم وإزالة المنكر.

(١) يقول الراوي هذه الجملة إذا روى الحديث بالمعنى، أو لم يكن متأكداً من لفظه.

الأسئلة

- ١ - اختر الإجابة الصحيحة فيما يأتي:
(أ) الذَّنُوب هو: (إناء من نحاس - الدلو - القربة التي فيها ماء) .
(ب) أهريق عليه: (صب عليه - رش عليه - صب على الرجل الذي بال).
(ج) تطهر الأرض إذا وقعت عليها النجاسة بـ (صب الماء مرة واحدة - صب الماء ثلاث مرات - صب الماء سبع مرات).
- ٢ - نهى النبي ﷺ عن زجر هذا الرجل لحكم عدة، اذكر ثلاثاً منها.
- ٣ - ما المقصود بقوله: " طائفة المسجد "؟

الحديث الخامس

٢٧- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: " الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ".

أ- الراوي:

أبو هريرة - رضي الله عنه - : سبقت ترجمته في الحديث رقم ٢.

ب- موضوع الحديث: بيان خصال الفطرة.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
الفطرة:	أي: خصال الفطرة، والمراد بالفطرة هنا: ما فطر الناس على حسنه، أي: جبلوا على حسنه.
خمس:	أي: خمس خصال.
الختان:	قطع جلدة الذكر التي فوق الحشفة حتى تبرز، وقطع رأس جلدة في فرج الأنثى.
الاستحداد:	حلق العانة، وهي: الشعر الخشن الذي ينبت حول القبل.
قص الشارب:	قطع أطراف شعره بالمقص، والشارب: الشعر الذي ينبت فوق الشفة العليا.
تقليم الأظافر:	قطع أطرافها الخارجية عن منابتها في اللحم.
نتف الإبط:	نزع شعره من أصله، والإبط بكسر الهمزة وسكون الباء: باطن المنكب.

د- الشرح الإجمالي:

اشتمل دين الإسلام على الآداب العالية الموافقة للفطرة التي فطر الله الناس على حسنهما وكمالها، وفي هذا الحديث يحدث أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مبيناً خمساً من خصال الفطرة المتضمنة لكمال النزاهة والطهارة وجمال المنظر، وهي: الختان المتضمن لكمال الطهارة في الذكور واعتدال الطبيعة في النساء، وحلق العانة المانع من تراكم الأوساخ بالعرق النازل من البطن والمتضمن لكمال الطهارة أيضاً، وقص الشارب؛ لأنه نظافة وجمال منظر، وتقليم الأظفار المانع لتراكم الأوساخ تحتها، والبعد عن مشابحة الحيوان ذي المخالب، ونتف الإبط، لقطع الروائح الكريهة الناتجة عن علوق الأوساخ والعرق بالشعر.

هـ- من فوائد الحديث:

- ١- مشروعية هذه الخصال الخمس: (الختان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط) لأنها من الفطرة.
- ٢- أن الأفضل: القص في الشارب، والنتف في الإبط، والحلق في العانة، فإن شق النتف أزال الشعر بأي مزيل.
- ٣- كمال الشريعة الإسلامية بموافقة الفطرة ومراعاة النظافة.

و- تكميل:

لم يبين في هذا الحديث متى يكون القيام بهذه الخصال. فأما الختان: ففعله في زمن الصغر أفضل، لأنه أسبق إلى الخير وأسرع بُرءاً وأقل ألماً ولا يؤخّر عن البلوغ، وأما الاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط: فمتى طالت أخذت، لكن لا تُترك أكثر من أربعين يوماً؛ لقول أنس بن مالك رضي الله عنه "وُقِّتَ لَنَا فِي قِصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَنَتْفِ الْإِبْطِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ أَلَّا نَتْرِكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً" رواه مسلم.

الأسئلة

- ١- ضع علامة (✓) أو (×) أمام العبارات الآتية
- (أ) المراد بالفطرة في هذا الحديث: ما فُطر الناس على حسنه ()
- (ب) الاستعداد: لبس دروع الحديد في الجهاد في سبيل الله ()
- (ج) من حَكَمَ نتف الإبط قطع الروائح الكريهة ()
- (د) الأفضل في الشارب الحلق ()
- (هـ) خصال الفطرة ماعدا الختان ينبغي ألا تترك أكثر من أربعين يوماً ()
- ٢- اضبط كلمة " الإبط " بالشكل.
- ٣- خصال الفطرة هي:.....،.....،.....،.....،.....،.....

باب الغسل من الجنابة

الطهارة من الحدث شرط من شروط الصلاة لا تصح الصلاة بدونها، والأحداث قسمان:

(أ) حدث أصغر يوجب الوضوء.

(ب) حدث أكبر يوجب الغسل.

وقد سبق الحديث عن الطهارة من الحدث الأصغر.

والغسل بضم الغين: الاغتسال، وهو: تعميم البدن بالغسل بالماء.

والجنابة في الأصل: البُعد، والمراد بها هنا: إنزال المني، سمي لذلك لأن المني بعد عن محله

وانتقل عنه.

الحديث الأول

٢٨- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ لقيه في بعض طرق المدينة وهو جُنُبٌ قال: فَأَخْنَسْتُ مِنْهُ فَذَهَبْتُ فَاغْتَسَلْتُ، ثم جِئْتُ فَقَالَ: "أَيْنَ كُنْتَ يَا أبا هريرة؟" قال: كُنْتُ جُنُبًا فَكَرِهْتُ أَنْ أَجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ فَقَالَ: "سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ".

أ- الراوي:

أبو هريرة رضي الله عنه: سبقت ترجمته في الحديث رقم ٢.

ب- موضوع الحديث:

بيان حكم الجُنُب ومجالسته.

ج - شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
لقيه:	قابله، وفي رواية للبخاري أن النبي ﷺ أخذ بيده فمشى معه حتى قعد فانسل منه.
المدينة:	أي: مدينة الرسول ﷺ.
وهو :	أي: أبو هريرة.
جنب:	بضم (الجيم) و (النون): ذو جنابة.
انخست:	انسلت مختفياً وذلك بعد أن جلس النبي ﷺ.
أين كنت:	أين ذهبت؟
سبحان الله:	تنزيهاً لله عن كل ما لا يليق بجلاله.
إن المسلم:	أي: المنقاد لدين الله وشريعته.
لا ينجس:	لا يكون نجساً بجنابة ولا غيرها، لطهارة عقيدته.

د - الشرح الإجمالي:

كان للنبي ﷺ في قلوب الصحابة قدر كبير من الاحترام والتعظيم، والمثال على ذلك في هذا الحديث ما حدث به أبو هريرة رضي الله عنه عن نفسه: أن النبي ﷺ لقيه في بعض طرق المدينة فأمسك بيده فمشى معه حتى جلس النبي ﷺ وكان أبو هريرة جنباً فكره أن يجلس مع النبي ﷺ على غير طهارة فانسل من عنده بخفية وذهب واغتسل، ثم جاء إلى النبي ﷺ فسأله أين كان حين ذهب؟ فأخبره أبو هريرة بحاله وأنه ذهب ليغتسل من الجنابة؛ حتى يكون طاهراً حين جلوسه مع النبي ﷺ فقال النبي ﷺ سبحان الله، يتعجب من حال أبي هريرة حين ظن أن الجنابة تسلب طهورية المؤمن، وبيّن له أن المسلم المنقاد لدين الله وشريعته لا ينجس لطهارة قلبه وعقيدته.

هـ- من فوائد الحديث:

- ١- جواز تحدث الإنسان عن نفسه بما يُستحيا منه للمصلحة.
- ٢- عناية النبي ﷺ بأصحابه وتفقدده لهم.
- ٣- تعظيم الصحابة للنبي ﷺ.
- ٤- قول سبحانه الله عند التعجب.
- ٥- أن الجُنُب لا ينجس بالجنابة؛ لأن المؤمن طاهر.
- ٦- جواز مجالسة الجُنُب.
- ٧- أن الكافر نجس، لكن نجاسته معنوية؛ لخبث عقيدته.
- ٨- جواز تأخير الغُسل من الجنابة إذا لم تحن الصلاة.

الأسئلة

- ١- صحح العبارات الآتية:
(أ) الحدث الأكبر يوجب الوضوء، والحدث الأصغر يوجب التيمم.
(ب) تُكره مجالسة الجُنُب.
(ج) إذا اغتسل الجنب زالت عنه النجاسة.
- ٢- بيّن معنى الكلمات الآتية (جنب، انخنست، سبحانه الله)
- ٣- اذكر ثلاث فوائد من الحديث.

الحديث الثاني

٢٩- عن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدَيْهِ شَعْرَهُ حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشَرَتَهُ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ، وَكَانَتْ تَقُولُ: كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ نَعْتَرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا.

أ- الراوي:

أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - سبقت ترجمتها في الحديث رقم ٣.

ب- موضوع الحديث: بيان كيفية الغسل من الجنابة.

ج- شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
إذا اغتسل:	أي: أراد الاغتسال.
من الجنابة:	(من) للسببية، والجنابة في الأصل: إنزال المني.
غسل يديه:	كفيه.
وضوءه للصلاة:	بضم (الواو) أي: كوضوئه للصلاة، وسبق بيان كيفية الوضوء في الحديث رقم ٧-٨.
ثم اغتسل:	شرع في الغسل الشامل لجميع البدن.
ثم يخلل يديه شعره:	يدخل كفيه مفرقي الأصابع بين شعر رأسه، والجملة معطوفة على (ثم توضع).

الكلمة	معناها
إذا ظن:	غلب على ظنه أو تيقن.
أروى بشرته:	غمر بشرة شعر رأسه، وهي جلدة الرأس بالماء، حتى رويت.
أفاض:	صب الماء.
عليه:	على رأسه.
سائر جسده:	باقي جسده أو جميعه.
نغترف منه:	نأخذ الماء بأيدينا. والغرض من الجملة إثبات تأكد عائشة - رضي الله عنها- من كيفية غسله ﷺ.

د- الشرح الإجمالي:

في هذا الحديث تبين أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - كيفية غسل النبي ﷺ من الجنابة أنه إذا أراد الغسل غسل كفيه أولاً؛ لأنهما آلة الاغتراف، ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة فيتمضمض ويستنشق ويستنثر. ويغسل وجهه ويديه إلى المرفقين، ويمسح رأسه وأذنيه ويغسل رجليه إلى الكعبين، ثم يشرع في الغسل الشامل لجميع البدن، فيخلل شعر رأسه بكفيه مفرقتي الأصابع. حتى إذا ظن أنه أروى بشرته أفاض عليه الماء ثلاث مرات ثم غسل سائر جسده مرة واحدة. وبينت عائشة في هذا الحديث أنها كانت تغتسل هي والنبي ﷺ من إناء واحد يغترفان منه جميعاً؛ لتثبت تأكدها من معرفة كيفية غسل النبي ﷺ حيث إن الأمر لم يكن بعيداً عن مشاهدتها.

هـ- من فوائد الحديث:

١- مشروعية الغسل من الجنابة على هذه الكيفية: اقتداء بالنبي ﷺ فيغسل كفيه ثم يتوضأ وضوءاً كاملاً، ثم يخلل بيديه شعر رأسه بالماء، فإذا ظن أنه أرواه صب عليه الماء ثلاث

- مرات، ثم يغسل جسده كله بعد ذلك.
- ٢- أن الحدث الأكبر أشد من الحدث الأصغر؛ لأنه يجب فيه غُسل جميع البدن حتى الرأس.
- ٣- جواز اغتسال الرجل وزوجته من إناء واحد جميعاً.
- ٤- جواز اغتراف الجُنُب من إناء الماء الذي يغتسل منه.
- ٥- حسن خلق النبي ﷺ ومعاشرته لأهله.

الأسئلة

- ١- املاً الفراغ بالكلمة المناسبة فيما يأتي:
- (أ) (الجنابة) في الأصل: ومعنى (أفاض) ومعنى
(سائر جسده) أو
(ب) ابتداء النبي ﷺ بغسل كفيه لأُحدهما
٢- ما الغرض من قول عائشة -رضي الله عنها- بعد ذكرها لصفة الغُسل: "كنت أغتسل أنا ورسول
الله ﷺ من إناء واحد" ؟
٣- من خلال الحديث بيّن كيفية غُسل النبي ﷺ من الجنابة.

الحديث الثالث

٣٠- عن مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: " وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَضُوءَ الْجَنَابَةِ فَأَكْفَأَ بِيَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ أَوْ الْحَائِطِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَمَضَّمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ، ثُمَّ تَنَحَّى فَعَسَلَ رِجْلَيْهِ فَأَتَيْتُهُ بِخِرْقَةٍ فَلَمْ يُرِدْهَا فَجَعَلَ يَنْقُضُ الْمَاءَ بِيَدِهِ.

أ- الراوي:

ميمونة بنت الحارث بن حزن الهلالية - رضي الله عنه - زوج النبي ﷺ، وأختها لبابة الكبرى أم الفضل وعبد الله ابني العباس - رضي الله عنه - وأختها الثانية لبابة الصغرى أم خالد بن الوليد، تزوج النبي ﷺ ميمونة سنة سبع حين اعتمر عمرة القضية؛ وبنى بها في سَرَفٍ (موضع بين مكة والمدينة) بعد موت زوجها أبي رهم بن عبد العزى، وهي آخر من تزوجها النبي ﷺ توفيت بِسَرَفٍ سنة إحدى وخمسين.

ب- موضوع الحديث:

بيان كيفية الغسل من الجنابة.

ج - شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
وضعت لرسول الله ﷺ:	جعلت له في المكان المعد لغسله.
وضوء الجنابة:	بفتح (الواو)، أي: ماء غسل الجنابة.
فأكفاً:	أمال الإناء لينصب منه الماء.
بيمينه:	بيده اليمنى.
مرتين أو ثلاثاً:	(أو) للشك من أحد الرواة.
يده بالأرض:	كفه على الأرض.
أو الحائط:	الجدار، (أو) للشك من أحد الرواة.
تنحَّى:	تحول من مكانه إلى ناحية أخرى.
فلم يُردها:	بضم (الياء)، وكسر (الراء) المخففة، أي: لم يأخذها، كما في رواية أخرى.
ينفض الماء:	يسلته من على جسده.
بيده:	يُحتمل بيدٍ واحدة أو باليدين الثنتين.

د - الشرح الإجمالي:

في هذا الحديث تبين أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث - رضي الله عنها - كيفية أخرى من كيفية غُسل النبي ﷺ من الجنابة؛ حيث وَضَعَتْ له في المكان المعدّ لغُسله ماءً ليغتسل به، فصب بيده اليمنى على اليسرى فغسلهما مرتين أو ثلاثاً، ثم غسل فرجه لتنظيفه مما علق به من أثر الجنابة، ثم ضرب الأرض أو الحائط بيده ودلكها مرتين أو ثلاثاً، ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه

وذراعيه، ثم أفاض الماء على رأسه، ثم غسل بقية جسده، ثم تحوّل من مكانه فغسل قدميه في مكان ثانٍ حيث لم يغسلهما من قبل، ثم أتته بخزقة ليتنشف بها فلم يأخذها وجعل يسלט الماء عن جسده بيده.

هـ- من فوائد الحديث:

- ١- مشروعية الغُسل من الجنابة على هذه الكيفية اقتداء بالنبي ﷺ فيغسل كفيه خارج الإناء مرتين أو ثلاثاً، ويغسل فرجه فينظفه، ثم يدلك يده على الأرض أو الجدار مرتين أو ثلاثاً، ثم يتوضأ وضوءاً كاملاً غير رجليه، ثم يفيض الماء على رأسه، ثم يغسل باقي جسده، ثم يغسل قدميه في مكان آخر.
- ٢- أنه لا يكرر غُسل جسده.
- ٣- فضل ميمونة - رضي الله عنها - بإكرامها النبي ﷺ وخدمتها إياه.
- ٤- جواز تنشيف الأعضاء من ماء الطهارة؛ لأن النبي ﷺ جعل ينفذ الماء بيده ولم ينه عن التنشيف.

و- تنبيه:

يرى القارئ أن بين حديث عائشة وحديث ميمونة - رضي الله عنهما - في كيفية غُسل النبي ﷺ من الجنابة شيئاً من الفروق، وهذا كثير في العبادات يفعلها النبي ﷺ من وجوه متنوعة، فيكون في ذلك توسعة على الأمة فعلى أي وجه فعلوها مما ورد أدركوا السنة، وتام السنة أن يفعلوها على الوجوه كلها، أي: أحياناً على وجهه، وأحياناً على الوجه الآخر.

الأسئلة

١- اكتب أمام كل عبارة من مجموعة (أ) رقم العبارة التي تناسبها من مجموعة (ب).

(أ)	(ب)
نفض الماء	١- أمال الإناء.
أكفأ	٢- ضرب بيده الحائط.
تنحى	٣- موضع بين مكة والمدينة.
سرف	٤- تحول من ناحية إلى أخرى.
	٥- سلته من على جسده.
	٦- اسم واد في شرقي المدينة.

٢- هل يكرر المغتسل من الجنابة غسل جسده عند الاغتسال؟

٣- ما حكم تنشيف الأعضاء من ماء الطهارة؟ وكيف فهمت ذلك من الحديث؟

الحديث الرابع

٣١- عن عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - أَنَّ عُمَرَ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : "يا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْرُقْدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: "نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ".

أ- الراوي:

عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - . سبقت ترجمته في الحديث رقم ١٣ .

ب- موضوع الحديث: بيان حكم نوم الجنب.

ج - شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
عمر:	هو ابن الخطاب - ﷺ - سبقت ترجمته في الحديث رقم ١ .
أيرقد:	ينام و (الهمزة) للاستفهام.
أحدنا:	أي: الواحد منّا.
وهو جنب:	ذو جنابة.
نعم:	حرف جواب لإثبات المسؤل عنه.
فليرقد:	(اللام) للأمر، والمراد به: الإباحة.

د- الشرح الإجمالي:

لما كان النوم وفاة صغرى والجُنُب حدثه أكبر أشكل على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -
رضي الله عنه- هل ينام الإنسان وهو على جنابة؟ وما هو عبد الله بن عمر يحدث عن أبيه أنه سأل
النبي ﷺ عن ذلك فأجابه بإباحة النوم له إذا خفف حدث الجنابة بالوضوء.

ه- من فوائد الحديث:

- ١- حرص الصحابة - رضي الله عنهم - على السؤال عما تدعو الحاجة إليه.
- ٢- جواز نوم الجنب إذا توضأ.
- ٣- أن الأكمل ألا ينام حتى يغتسل.

الأسئلة

- ١- ما المراد بالأمر في قوله: "فليرقد"؟
- ٢- ما حكم نوم الجنب إذا توضأ؟ وما الأكمل في حقه؟

الحديث الخامس

٣٢- عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحي من الحق، فهل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟ قال: "نعم إذا هي رأت الماء".

أ- الراوي:

أم المؤمنين أم سلمة: هند بنت أبي أمية حذيفة بن المغيرة القرشية المخزومية - رضي الله عنها - أسلمت قديماً هي وزوجها أبو سلمة، وكان ابن عمه رسول الله ﷺ وأخاه من الرضاعة، فمات عنها بعد غزوة أحد وكانت تحبه وهو ابن عمها، فقالت: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم آجرني في مصيبي واخلف لي خيراً منها؛ إيماناً بقول النبي ﷺ أن من قالها عند المصيبة خلف الله له خيراً منها وآجره؛ فأخلف الله لها رسول الله ﷺ فخطبها بعد انقضاء عدتها، وتزوجها في السنة الرابعة من الهجرة، كانت - رضي الله عنها - من ذوات العقل الكامل والرأي الصائب والإيمان الصادق، توفيت في المدينة سنة اثنتين وستين، وهي آخر زوجات النبي ﷺ موتاً رضي الله عنهن جميعاً.

ب- ترجمة من ذكره في الحديث:

١- أم سليم: سهلة بنت ملحان الأنصارية، أم أنس بن مالك، أسلمت متقدمة مع قومها من الأنصار، فغضب لذلك زوجها مالك فخرج إلى الشام فهلك، ثم خطبها أبو طلحة فقالت: إن أسلمت تزوجتك ولا أريد منك صداقاً غيره، وأسلم فزوجها به ابنها أنس بن مالك رضي الله عنه كانت من أعقل النساء وأثبتهن قلباً وأفضلهن أدباً وديناً رضي الله عنهن.

٢- امرأة أبي طلحة: زوجته وهو زيد بن سهل الأنصاري الخزرجي من فضلاء الصحابة، شهد غزوة بدر وأُخذ وتصدق بأحب ماله إليه حين نزل قوله تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ﴾

حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴿٩٢﴾ (آل عمران: ٩٢) توفي حوالي سنة خمسين.

ج - موضوع الحديث: بيان حكم الغسل من الاحتلام.

د - شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
إن الله لا يستحي من الحق:	لا يمتنع من ذكره أو فعله حياء. والجملة ابتدائية الغرض منها تقديم الاعتذار عما ستسأل عنه.
والحق:	كل خبر خلا من الكذب، وكل حكم خلا من الجور.
من غسل:	من اغتسال، و(من) زائدة، و(غسل) مبتدأ مؤخر خبره: (على المرأة).
احتلمت:	رأت في المنام أنها تجامع.
رأت:	أبصرت.
الماء:	المني.

هـ - الشرح الإجمالي:

تحدث أم المؤمنين أم سلمة - رضي الله عنها - عن أم سليم الأنصارية أنها جاءت إلى النبي ﷺ تسأله عن المرأة إذا احتلمت فهل عليها من غسل؟ وهو سؤال يمنع الحياء كثيراً من النساء أن يصرحن به، ولكن لمحبة أم سليم للعلم وتشوقها لمعرفة الحكم لتعبد الله على بصيرة أقدمت على التصريح به، وقدمت بين يدي ذلك كلاماً يمهّد لعذرهما، حيث قالت: إن الله لا يستحيي من الحق، وإذا كان سبحانه لا يستحيي منه فلنسأل عن الحق أينما كان، وقد أجابها النبي ﷺ بأن على المرأة إذا احتلمت أن تغتسل بشرط أن ترى المني خارجاً منها.

و- من فوائد الحديث:

- ١- فضيلة أم سليم بحرصها على الفقه في الدين، وحسن أدبها بتقديم ما يمهد لعذرها.
- ٢- نفي صفة الحياء من الحق عن الله عز وجل، وذلك لكمال عدله ورحمته.
- ٣- إثبات أن المرأة تحتلم وتنزل المني.
- ٤- وجوب الغسل على من احتلم إذا رأى المني.
- ٥- أنه لا ينبغي للإنسان أن يمنعه الحياء عن معرفة الحق والسؤال عنه، لكن يقدم ما يمهد لعذره أو يوكل غيره.

الأسئلة

- ١- اختر الإجابة الصحيحة فيما يأتي:
(أ) اسم أم سلمة (هند بنت أمية - هند بنت أبي أمية - جويرية بنت الحارث).
(ب) توفي أبو طلحة رضي الله عنه (قبل سنة أربعين - سنة تسع وأربعين - حوالي سنة خمسين).
(ج) إذا احتلم الإنسان (وجب عليه الوضوء - وجب عليه الغسل - وجب عليه الغسل إذا رأى المني).
- ٢- دل هذا الحديث، وحديث علي والمقداد (رقم ٢٣) على أسلوبين لسؤال الإنسان عما يستحيا منه فاذكرهما.
- ٣- ما الغرض من قول أم سليم: إن الله لا يستحيي من الحق؟

الحديث السادس

٣٣- عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كُنْتُ أَعْغِسلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَإِنِّي بُقْعَ الْمَاءِ فِي ثَوْبِهِ. وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: لَقَدْ كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرُكًا فَيُصَلِّي فِيهِ.

أ- الراوي:

أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - سبقت ترجمتها في الحديث رقم ٣.

ب- موضوع الحديث:

بيان كيفية إزالة المني من الثوب.

ج - شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
أغسل الجنابة:	أزِيلُهَا بِالْمَاءِ، وَالْمُرَادُ بِالْجَنَابَةِ: الْمَنِيّ.
بقع:	جَمْعُ بَقْعَةٍ، وَهِيَ: اللَّوْنُ الْمُخَالَفُ لِمَا حَوْلَهُ.
الماء:	الْمُرَادُ بِهِ هُنَا: الْمَاءُ الَّذِي غَسَلْتُ بِهِ الْجَنَابَةَ. وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَجِفَ ثَوْبُهُ ﷺ.
أفركه:	أَي: الْمَنِيّ، وَالْفَرْكُ: الدَّلْكُ.
فركاً:	مَصْدَرٌ مُؤَكَّدٌ لِعَامِلِهِ، وَفَائِدَتُهُ: نَفْيُ أَنْ يَكُونَ مَعَ الدَّلْكِ مَاءً.

د- الشرح الإجمالي:

تُحدث عائشة - رضي الله عنها - عن كيفية إزالتها المني من ثوب رسول الله ﷺ أنها تغسله أحياناً وتفركه أحياناً، فإذا كان رطباً غسلته فيخرج النبي ﷺ إلى الصلاة وبقع الماء في ثوبه ترى قبل أن يجف، وإذا كان يابساً فركته حتى يتفتت ويزول، ثم يصلي فيه النبي ﷺ بدون غسل.

ه- من فوائد الحديث:

- ١ - طهارة المني؛ لأنه لو كان نجساً لم يطهر بمجرد فركه.
- ٢ - أن المشروع إزالة أثره، وكيفية ذلك: أن يغسله إن كان رطباً ويفركه إن كان يابساً وإن غَسَلَهُ فجائز.
- ٣ - فضيلة عائشة لخدمتها النبي ﷺ ورضي عنها.

الأسئلة

- ١ - صحح العبارات الآتية:
(أ) فائدة قولها فركاً: بيان المبالغة في الغسل.
(ب) كان النبي ﷺ لا يخرج إلى الصلاة حتى يجف أثر الماء الذي غُسل به المني.
(ج) المراد بالماء في قول عائشة - رضي الله عنها - "وإن بقع الماء": المني.
- ٢ - اذكر موضوع الحديث.
- ٣ - كيف تكون إزالة أثر المني من الثوب؟

الحديث الثامن (*)

٣٥- عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - عليه السلام - أنه كان هو وأبوه عند جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - وعنده قوم فسألوه عن الغسل فقال: (يَكْفِيكَ صَاعٌ)، فقال رجل: (ما يَكْفِينِي)، فقال جابر: (كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعْرًا وَخَيْرًا مِنْكَ)، يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ آمَنَّا فِي ثَوْبٍ. وفي لفظ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا).

أ- الراوي:

أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي - رحمه الله -، من التابعين ويعرف بـ (الباقر)؛ لأنه تعمق في العلم وتوسع فيه، وكان ثقة فاضلاً، توفي في المدينة سنة بضع عشرة ومائة ودفن بالبقيع.

ب- ترجمة من ورد ذكره في الحديث:

١- أبوه: هو علي بن الحسين، من التابعين كان ثقة فقيهاً فاضلاً عابداً يلقب: (زين العابدين) توفي سنة ثلاث وتسعين في المدينة ودفن في البقيع.

٢- جابر بن عبد الله: هو ابن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي رضي الله عنه شهد العقبة وغزا مع النبي ﷺ جميع غزواته سوى غزوة بدر وأُحُد، حيث منعه أبوه ليكون عند أخواته، فلما استشهد أبوه في أحد تزوج امرأة ثيباً تكون عند أخواته، فلم يتخلف عن غزوة بعدها، كان كثير الحديث عن رسول الله ﷺ، وكان له في مسجد النبي ﷺ حلقة

(*) تم نقل الحديث السابع رقم ٣٤ ، وكذلك باب الحيض بتمامه إلى المرحلة الثانوية لمناسبته لموضوعاتها.

يلقي فيها الحديث والعلم، توفي في المدينة سنة أربع وسبعين.

٣- رجل: هو الحسن بن مُحَمَّد بن علي بن أبي طالب، ثقة من التابعين توفي سنة مائة تقريباً، وأبوه مُحَمَّد بن علي بن أبي طالب، ويقال: مُحَمَّد بن الحنفية، نسبة إلى أمه خولة بنت جعفر من سبي بني حنيفة، وكان له أخوان يسميان مُحَمَّدًا، ثقة من التابعين توفي سنة ثمانين.

ج - موضوع الحديث: بيان قدر الماء الذي يكفي في الغسل.

د - شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
قوم:	رجال.
فسألوه:	سألوا جابراً، والسائل منهم: أبو جعفر راوي هذا الحديث.
عن الغسل:	أي: عن ماء الغسل ما يكفي فيه.
يكفيك:	بفتح (الياء) الأولى: يغنيك عن غيره.
صاع:	أي: قدر صاع، والصاع: مكيال يسع أربعمئة وثمانين مثقالاً، أي: كيلوين وأربعين جراماً بالبر الجيد.
أوفى منك:	أكثر منك.
خيراً منك:	أفضل منك.
ثم أمتنا:	بتشديد (الميم): صلى بنا إماماً، يعني: جابراً.
في ثوب:	أي: واحد، يعني: أنه ليس عليه سوى ثوب واحد.
يفرغ على رأسه:	يصب عليه إذا اغتسل.

هـ - الشرح الإجمالي:

كان الناس يجلسون إلى جابر بن عبد الله صاحب رسول الله ﷺ و - رضي الله عنهما - يتلقون عنه العلم، وفي هذا الحديث يقص محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه كان هو وأبوه علي بن الحسين عند جابر وعنده رجال آخرون، فسأله محمد بن علي عن الغسل كم يكفي فيه من الماء؟ فقال جابر: يكفيك صاع، وذلك لأن النبي ﷺ كان يغتسل بالصاع وهو خير أسوة، فقال الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب: لا يكفيك الصاع، لأنه كان كثير الشعر، فرد عليه جابر - رضي الله عنه - رداً شديداً بأنه كان يكفي من هو أكثر منك شعراً وخيراً منك في التقوى وطلب الأجر بالإسباغ - يعني رسول الله ﷺ - فكأنه يقول: إن كان الصاع لا يكفيك لكثرة شعرك فالنبي ﷺ أكثر منك شعراً، وإن كان لا يكفيك لطلب التحري والإسباغ فالنبي ﷺ خير منك في ذلك، ومع هذا فكان يكفيك الصاع مع إسباغه الغسل حيث كان يصب الماء على رأسه ثلاث مرات، ثم تقدم جابر فصلى بهم إماماً في ثوب واحد.

و - من فوائد الحديث:

- ١ - حرص السلف على اتباع السنة حتى في مقدار ماء الطهارة.
- ٢ - أن مقدار صاع من الماء يكفي في الغسل من الجنابة.
- ٣ - مشروعية إفراغ الماء على الرأس ثلاث مرات في الغسل.
- ٤ - استعمال الشدة في الرد على من عارض السنة إذا اقتضت المصلحة ذلك.
- ٥ - جواز الصلاة في ثوب واحد إذا حصل به تمام الستر ولو كان إماماً.

الأسئلة

١ - املأ الفراغ بالكلمة المناسبة فيما يأتي:

- (أ) يُعرف أبو جعفر مُحَمَّد بن علي ب.....، لأنه.....، وكان أبوة يلقب.....
(ب) الصاع مكيال يسع..... مثقالاً، أي..... و..... جراماً
بالبر الجيد.

٢ - توجد فقرة واحدة من الفقرات التالية غير صحيحة فبينها:

- (أ) تستعمل الشدة في الرد على من عارض السنة إذا اقتضت المصلحة ذلك.
(ب) يجوز للمأموم وحده الصلاة في ثوب واحد إذا حصل به تمام الستر.
(ج) شهد جابر بن عبدالله الأنصاري - رضي الله عنهما - مع النبي ﷺ جميع الغزوات سوى بدر وأُحُد.
(د) مقدار الصاع من الماء يكفي في الغسل من الجنابة.

فهرس التراجم

(أ) أسماء الرجال

الاسم	رقم الحديث	الاسم	رقم الحديث
أبو أيوب الأنصاري	١٢	عبد الله بن عمر بن الخطاب	١٣
أبو جعفر مُجَدِّد بن علي	٣٥	عبد الله بن عمرو بن العاص	٣
أبو طلحة الأنصاري	٣٢	عبد الله بن مغفل	٦
أبو قتادة الأنصاري	١٥	عثمان بن عفان	٧
أبو موسى الأشعري	٢٠	علي بن أبي طالب	٢٣
أبو هريرة	٢	علي بن الحسين	٣٥
أنس بن مالك	١١	عمر بن الخطاب	١
جابر بن عبد الله	٣٥	عمرو بن أبي حسن	٨
حذيفة بن اليمان	١٨	عمرو بن يحيى المازني	٨
الحسن بن مُجَدِّد بن علي	٣٥	مُجَدِّد بن الحنفية	٣٥
حمران مولى عثمان بن عفان	٧	المغيرة بن شعبه	٢١
عباد بن تميم	٢٤	المقداد بن الأسود	٢٣
عبد الرحمن بن أبي بكر	١٩	نعيم المجرم	١٠
عبد الله بن زيد بن عاصم	٨	يحيى بن عمارة المازني	٨
عبد الله بن عباس	١٦		

(ب) أسماء النساء

الاسم	رقم الحديث	الاسم	رقم الحديث
أم سلمة	٣٢	عائشة أم المؤمنين	٣
أم سليم	٣٢	فاطمة بنت النبي ﷺ	٢٣
أم قيس	٢٥	ميمونة أم المؤمنين	٣٠
حفصة أم المؤمنين	١٣		

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة
٧	التعريف بمؤلف عمدة الأحكام
٨	خطبة المؤلف
٩	توزيع مقرر الفصل الدراسي الأول
١١	كتاب الطهارة
١٢	حديث: إنما الأعمال بالنيات إلخ
١٦	حديث: لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ
١٩	حديث: ويل للأعقاب من النار
٢٢	حديث: إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء... إلخ
٢٥	حديث: لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري... إلخ
٢٨	حديث: إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعة... إلخ
٣١	حديث عثمان في صفة وضوء النبي ﷺ
٣٥	حديث عبد الله بن زيد في صفة وضوء النبي ﷺ
٣٩	حديث: كان يعجبه التيمن.... إلخ
٤١	حديث: إن أمتي يدعون يوم القيامة.... إلخ
٤٥	باب دخول الخلاء والاستطابة:
٤٦	حديث: كان إذا دخل الخلاء قال.... إلخ
٤٨	حديث: إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة... إلخ
٥١	حديث: رقيت يوماً على بيت حفصة... إلخ
٥٤	حديث: كان النبي ﷺ يدخل الخلاء... إلخ
٥٦	حديث: لا يمسكن أحدكم ذكره يمينه وهو يبول... إلخ
٥٨	حديث: مر النبي ﷺ بقبرين إنهما ليعذبان... إلخ

الصفحة	الموضوع
٦٢	باب السواك
٦٢	حديث: لولا أن أشق على أمتي.... إلخ
٦٥	حديث: كان النبي ﷺ إذا قام من الليل... إلخ
٦٧	حديث: دخل عبد الرحمن بن أبي بكر على النبي ﷺ..... إلخ
٧١	حديث: أتيت النبي ﷺ وهو يستاك.... إلخ
٧٣	باب المسح على الخفين:
٧٣	حديث: كنت مع النبي ﷺ في سفر.... إلخ
٧٦	حديث: كنت مع النبي ﷺ فبال... إلخ
٧٨	باب في المذي وغيره:
٧٨	حديث: كنت رجلاً مذاء.... إلخ
٨٢	حديث: شكى إلى النبي ﷺ الرجل يخيل إليه... إلخ
٨٤	حديث: أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام... إلخ
٨٧	حديث: جاء أعرابي فبال في طائفة المسجد.... إلخ
٩٠	حديث: الفطرة خمس..... إلخ
٩٣	باب الغسل من الجنابة
٩٣	حديث: كنت جنباً..... إلخ
٩٦	حديث: عائشة في صفة غسل النبي ﷺ
٩٩	حديث: ميمونة في صفة غسل النبي ﷺ
١٠٣	حديث: أيرقد أحدنا وهو جنب.... إلخ
١٠٥	حديث: هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت... إلخ
١٠٨	حديث: كنت أغسل الجنابة..... إلخ
١١٠	حديث جابر: يكفيك صاع.... إلخ
١١٤	فهرس التراجم (أ) أسماء الرجال (ب) أسماء النساء
١١٥	فهرس الموضوعات